جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

التدريب المهني مدخل للحد من الجريمة

الدكتور نبيل محمد صادق احمد

الرياض

1412 هـ - 1991 م

التدريب المهني مدخل للحد من الجريمة

الدكتور نبيل محمد صادق أحمد(*)

مقدمـــــة :

إن المتتبع لميدان الجريمة والجناح يمكنه أن يخرج بنتيجة مفادها أن هذا الميدان طرأت عليه مجموعة من التطورات والتغيرات الايجابية والتي جاءت كمحصلة لتطور المجتمعات وتقدم العلوم الاجتماعية والانسانية وللاستفادةمن الخبرات المتراكمة من الممارسة في هذا الميدان.

ومن أهم التغيرات التي طرأت على هذا الميدان تغير فلسفة العقاب ـ لصغار الجانحين وكبارهم ـ فاتجهت هذه الفلسفة الى التركيز والاهتمام باصلاح وتأهيل النزلاء تأهيلا شاملا بعد أن كانت تهتم فقط بانزال العقاب بهم.

وقد واكب هذا التغير ـ في فلسفة العقاب ـ تغير في النظرة الى المجرم أو الجانح فأصبحت النظرة الى المجرم نظرة انسانية عمادها النظر اليه كانسان لأسباب متعددة ومتباينة أفتقد القدرة على التوافق من مجتمعه، ومن ثم فإن الواجب يقتضي مساعدته حتى يعود الى حالة

(*) جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ـ بالرياض.

التوافق، أو بتعبير متكافىء العودة الى مجتمعه مواطناً صالحاً يسهم بجانب غيره من المواطنين في تنمية المجتمع.

وقد ألقت هذه النظرة التغيرية بظلالها على المؤسسات العاملة في مجال الجريمة والجناح فكان طبعياً أن تتغير فلسفة وطبيعة المؤسسات الاصلاحية، وكان منطقياً كذلك أن ينشىء المجتمع أجهزة جديدة ويعهد اليها بمسئوليات جديدة لتكمل وتدعم جهود المؤسسات القائمة ـ المتطورة ـ بحيث تتكامل جهود تلك المؤسسات مجتمعة في احداث عملية التغير أو التأهيل الشامل للمجرم وبيئته المحلية والمجتمع بصفة عامة، بحيث يسفر عن ذلك كله وقاية المجتمع من العود ـ عود المجرم ـ لارتكاب الجريمة مرة أخرى.

هذا وقد شملت التغييرات التي طرأت على المؤسسات الاصلاحية كل جوانبها تقريباً، فشمل التغيير أهدافها ووظائفها وبناءاتها التنظيمية حتى تستطيع أن تقوم بالمهام الجديدة بالصورة المبتغاة، فأهدافها لم تعد تركز على التعذيب وانزال العقوبات المختلفة على النزيل، بل أصبحت أهدافها تدور حول اصلاح النزلاء وتأهيلهم بالمفهوم الشامل للتأهيل، ووظائفها لم تعد تتركز حول الأعمال العقابية والتهذيبية للمجرم، وإنما صارت تهتم ببرامج إعداد المجرم اجتماعياً ونفسياً وتربوياً ودينياً وصحياً ومهنياً، وبناءاتها لم تعد تقتصر على الوحدات التي يسند اليها القيام بعمليات العقاب والتهذيب والأمن والنظام بل تطورت هذه الأبنية واتسعت واستحدثت بناءات تنظيمية جديدة لتعنى بتقديم ألوان الرعاية

المختلفة والمتعددة للنزلاء، وكان طبيعياً إزاء هذه التطورات والتغييرات أن تستعين هذه المؤسسات بمجموعة من المختصين في هذه النشاطات المتباينة حتى يقوموا بتخطيط وتنفيذ هذه البرامج على أساس علمي سليم.

وخشية من أن تضيع جهود التأهيل والاصلاح هباء بعد خروج النزيل الى المجتمع الخارجي بعد انتهاء فترة العقوبة اتجهت جهود المجتمع صوب استحداث مؤسسات جديدة ـ حكومية وأهلية ـ لتكمل مسيرة التأهيل خارج المؤسسات الاصلاحية، وذلك من خلال البرامج المتعددة والتي توجه لاعادة تأهيل أسرة المفرج عنه ومجتمعه المحلي والمجتمع الأكبر، وتذليل كل العقبات التي تصادف المفرج عنه، ونعتقد أن هذا الأسلوب الجديد في العلاج المتكامل والذي يركز على العلاج الفردي والبيئي كفيل بمساعدة المفرج عنه على اعادة توافقه مع الحياة في المجتمع ومن ثم فإن النتيجة الطبيعية المتوقعة هي وقاية الفرد وأسرته من عودته مرة أخرى لاتيان السلوك المخالف لقواعد ونظم وقوانين وقيم المجتمع.

ويعتقد الباحث أن تتبع هذه التطورات الجذرية في مجال الجريمة والانحراف على نحو تفصيلي ودقيق يحتاج الى العديد من الدراسات والكثير من البحوث النظرية والامبريقية، وبتعبير أكثر دقة يمكن القول إن كل جانب من الجوانب التي شملها التغيير يستلزم أن ينال القدر اللازم من الدراسة العلمية المتأنية.

واتساقاً مع هذا التصور شرع المركز العربي للدراسات الأمنية

والتدريب في تنظيم ندوة حول بعد واحد من أبعاد هذا التطور وهو البعد المتعلق بالتدريب المهني داخل المؤسسات الاصلاحية مستهدفاً بذلك القاء المزيد من الضوء على ذلك الجانب التطوري الهام في مجال الجريمة والجناح.

فالتدريب المهني لنزلاء المؤسسات الاصلاحية يعد جانباً هاماً من جوانب التغير في رسالة المؤسسات الاصلاحية، ويعتبر أيضاً مؤشراً من مؤشرات الاهتمام بهذه الفئة من المجتمع تلك الفئة التي تضافرت عوامل مختلفة ذاتية وبيئية في دفعها لارتكاب أفعال يحرمها المجتمع وكان طبيعياً ازاء تغير نظرة المجتمع لهم ـ كما سبقت الاشارة ـ أن تتاح لهم الفرصة للانخراط في برامج التدريب المهني لتنمية طاقاتهم وضمها بعد تأهيلهم والافراج عنهم الى الطاقات الأخرى العاملة في مجال التنمية ومساعدتهم على العودة الى الحياة الاجتماعية السوية المشبعة لاحتياجاتهم وذلك من خلال استثمار قدراتهم في اكتساب المهارات المهنية اللازمة للممارسة المهنية التي تتناسب مع استعداداتهم وتلتقي مع ميولهم وتتفق مع قدراتهم، وبالتالي إتاحة الفرصة لهم للعمل في مجال الحِرف أو المِهن التي دربوا عليها ـ بعد الافراج عنهم ـ وكل ذلك يحقق استقلالهم الاقتصادي واستقرارهم النفسي واسهامهم بايجابية في التنمية ووقايتهم من العود الى الجريمة.

وموضوع له مثل هذه الأهمية يستأهل ـ من وجهة نظرنا ـ الدراسة العلمية المتأنية للالمام بمختلف عناصره ولتغطية كافة أبعاده ومناقشة مختلف قضاياه لذا جاء تخصيص هذه الندوة لتغطية كافة

جوانب هذا الموضوع مسلكاً مقبولا واختياراً موفقاً

ويتناول هذا البحث جانباً محورياً من جوانب التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية، حيث يعالج ويناقش كيف أن التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية يعد مدخلا للحد من الجريمة.

وهذا الموضوع على جانب كبير من الأهمية، تعود أهميته الى أن ادخال برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية استهدف منه تأهيل النزلاء مهنياً كجزء من عملية التأهيل الشامل المتكامل الذي تعنى به المؤسسات الاصلاحية المعاصرة، وذلك بغرض تهيئة أسباب الكسب الشريف للنزيل بعد الافراج عنه، وما يترتب على ذلك من سهولة توافقه مع المجتمع ومن ثم عودته للحياة السوية وبعده عن ارتكاب السلوك الاجرامي.

وبحث له مثل هذه الأهمية يستلزم منا أن نعالج أبعاده الكثيرة والمتشابكة وأن نناقش قضاياه المتباينة وأن نتفحص وندقق في عناصره المتعددة.

ومن الطبيعي والمنطقي أن نستهل هذا البحث بعرض لقضيته الأساسية أو لموضوعه أو للمشكلة التي يتناولها بالدراسة وتحديد المشكلة يفرض عليها تبيان وتوضيح المفاهيم الأساسية المرتبطة بها والبحث كأي بحث له منطلقاته الأساسية التى يتعين تحديدها، وله أهدافه المتوخاة، وله أهميته الواجب ابرازها.

وللبحث أيضاً عناصره وأبعاده وقضاياه المتعددة التي يتناولها

ويناقشها والتي من أهمها ما سنشير اليه في السطور القادمة.

فمن أهم الموضوعات والقضايا المثارة ـ في هذا الشأن ـ قضية: «أهمية التدريب المهني داخل المؤسسات الاصلاحية» فرغم أهمية التدريب المهني الاَّ أن هناك بعض الآراء التي تنادي بعدم جدواه، وفي المقابل هناك آراء أخرى ترى أن أهمية برامج التدريب في تلك المؤسسات أمر لا يجب أن نختلف عليه وأنها ـ أهميته ـ تستدعي تطوير برامجه بل وانشاء مراكز تدريبية متطورة داخل تلك المؤسسات.

وتثار حول هذا الموضوع قضية أخرى هامة ومؤداها: التدريب المهني بين الشمولية أو العمومية والفئوية، بمعنى هل من الأنسب أن توجه برامج التدريب المهني الى كل النزلاء؟ أم تقتصر على فئة أو فئات محددة منهم؟

وترتبط بالقضية السابقة قضية أخرى تتصل بأشكال وأنماط التدريب المهني داخل المؤسسات الاصلاحية، وهل من الأوفق أن تستمر برامج التدريب المهني على شكلها التقليدي أم أن الحاجة والضرورة تستدعي تطويرها؟

وإذا كان التطوير مطلباً ضرورياً فما هو شكل التطوير المقترح؟ وهل هذا التطوير يكفل ويوفر برامج تدريبية متنوعة لكل النزلاء المحتاجين الى التدريب؟ أم أن اقتصاديات هذا النشاط تجعل المؤسسات الاصلاحية تركز على برامج محددة؟ وهذا السؤال بدوره يدفعنا الى طرح سؤال آخر مفاده: هل من المناسب ـ ازاء عدم مقدرة المؤسسات الاصلاحية على ادخال كل برامج التدريب التي

تتناسب ورغبات وقدرات واستعدادات النزلاء ـ أن ندرب بعض النزلاء في المراكز التدريبية في المجتمع الخارجي؟ وهذا السؤال بدوره يثير قضية الترتيبات الأمنية.

وارتباطاً بمشكلة البحث فإن الدراسة يجب أن تمتد لتشمل موضوع العلاقة بين التدريب المهني والعمل داخل المؤسسات الاصلاحية، وذلك لابراز كيف أن التدريب المهني يعد مدخلا مناسباً للعمل؟ وكيف أن اشتغال النزلاء بالأعمال التي دربوا عليها يثري خبراتهم وينمي مهاراتهم.

ومن المنطقي أن تتجه معالجتنا كذلك الى ايضاح وتحديد الضمانات والشروط اللازمة لنجاح برامج التدريب المهني حتى تحرص المؤسسات الاصلاحية على تأمينها وتوفيرها في برامجها، كما أن تكامل الموضوع استدعى التعرض للصعوبات التي تواجه تلك البرامج وتحول دون تحقيقها لأهدافها.

وكان من المفيد ـ بعد طرح هذه الصعوبات ـ أن نعرض تصوراتنا أو مقترحاتنا حول كيفية التغلب على تلك الصعوبات حتى نضمن لهذه البرامج تحقيق أهدافها في تأهيل النزيل ومن ثم عدم عودته لارتكاب الجريمة مرة أخرى.

وكل ما ذكرناه سابقاً يعبر باختصار عن الاطار العام للموضوع أو بتعبير متكافىء يحدد مسلك البحث في تناول موضوع التدريب

المهني كمدخل للحد من الجريمة، وقد تعمدنا أن نضمنه في هذه المقدمة حتى يستطع القارىء أن يلم بجوانب الموضوع وأبعاده المختلفة من البداية.

ويأمل الباحث أن يوفقه الله في تناول هذا الموضوع التناول العلمي الصحيح المحقق للهدف الذي أعد البحث من أجله.

مشكلة البحث:

في ضوء ما تقدم يمكن صياغة وتحديد مشكلة هذا البحث في العبارة التالية: «التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية كمدخل للحد من الجريمة».

تساؤلات البحث:

ارتباطاً بمشكلة البحث يمكن القول بأن هذا البحث يدور حول الاجابة عن التساؤلات الرئيسة التالية:

١ ـ ما التطورات التي طرأت على المؤسسات الاصلاحية وأدت الى ادخال التدريب المهني ضمن برامج اعداد النزلاء للعودة الى الحياة السوية؟

٢ ـ ما أهمية التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية

٣ ـ ما الشكل الأمثل لبرامج التدريب المهني بالعمل في تلك المؤسسات؟

٤ ـ لمن توجه برامج التدريب المهني في تلك المؤسسات؟
٥ ـ ما علاقة التدريب المهني في تلك المؤسسات؟
٦ ـ ما هي الضمانات أو الشروط التي تكفل نجاح برامج التدريب المهني في تلك المؤسسات؟
٧ ـ ما هي الصعوبات التي تواجه برامج التدريب المهني في تلك المؤسسات؟
٨ ـ ما هي التصورات المقترحة لتلافي هذه الصعوبات؟

منطلقات البحث:

ينطلق هذا البحث من مجموعة من الافتراضات الأساسية أهمها:

١ ـ إن الجهود المختلفة والمتعددة التي تبذلها المجتمعات المختلفة في مجال مواجهة الجريمة والوقاية منها يمكن أن تسفر فقط عن تقليل نسبة الجريمة أو الحد منها، ولكنها لا يمكن أن ترقى الى درجة القضاء الكامل عليها، من منطلق أن الجريمة ظاهرة اجتماعية ولدت مع مولد البشرية واستمرت مصاحبة لها وستظل على هذا النحو حتى قيام الساعة، وذلك لتلازم الخير والشر في الحياة الانسانية أو لأن المجتمعات البشرية تواجه بظاهرة حياتية وحتمية، هي ظاهرة التغير وتلك الظاهرة تحمل في حياتها مظاهر ايجابية وأخرى سلبية، والجريمة هي احدى هذه المظاهر السلبية
٢ ـ إن المنظور التكاملي في علاج المنحرفين ـ صغاراً وكباراً ـ من خلال المؤسسات المختلفة، والذي يركز على العلاج الفردي

والعلاج البيئي هو أفضل المنظورات فاعلية في اعادة صياغة الفرد المنحرف ليصبح مؤهلا تأهيلا سليماً ليتوافق مع معطيات الواقع الاجتماعي.

٣ ـ واستطراداً وتوضيحاً لما سبق يمكن القول إن عملية التدريب المهني ليست هي المتغير المستقل الوحيد الذي يؤدي الى الحد من الجريمة، وإنما هي متغير أساسي ضمن متغيرات عدة تؤدي متكاملة الى الحد من عودة المنحرفين الى ارتكاب الجريمة.

أهداف البحث:

تستهدف هذه الدراسة تحقيق الأهداف التالية:

١ ـ إبراز أهمية التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية ودوره في تقليل نسبة العود الى الجريمة أو الحد منها.

٢ ـ التعرف على أهمية الصعوبات التي تحول دون تحقيق التدريب المهني لأهدافه ووضع بعض التصورات التي قد تسهم في تذليل تلك الصعوبات.

٣ ـ تحديد الاسهامات التي يمكن أن تقدمها مهنة الخدمة الاجتماعية وطريقتها في تنظيم المجتمع بغية تدعيم دور التدريب المهني في الحد من الجريمة

أهمية البحث:

تبدو أهمية هذا البحث فيما يلي:

١ ـ يمكن أن يفيد هذا البحث في التعرف على النمط المناسب

للتدريب المهني لنزلاء المؤسسات الاصلاحية في الوطن العربي.

٢ ـ قد يسفر هذا البحث عن توجيه أنظار المسئولين والأجهزة المعنية بالجريمة الى ضرورة اجراء دراسات امبريقية عن التدريب المهني في الدول العربية، وهذه الدراسات ـ إذا ما أجريت ـ يمكن الاستفادة بمعطياتها في رسم سياسات وخطط وبرامج التدريب المهني في الدول العربية وفقاً لظروف كل دولة.

خطة البحث:

يتناول هذا البحث الموضوعات التالية:

١ ـ مفاهيم الدراسة.

٢ ـ التطورات التي طرأت على المؤسسات الاصلاحية

٣ ـ أهمية التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية.

٤ ـ أشكال وأنماط برامج التدريب المهني بالمؤسسات الاصلاحية

٥ ـ المستفيدون من برامج التدريب المهني بالمؤسسات الاصلاحية.

٦ ـ علاقة التدريب المهني بالعمل داخل المؤسسات الاصلاحية

٧ ـ ضمانات أو شروط نجاح برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية

٨ ـ الصعوبات التي تواجه برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية

٩ ـ التصورات المقترحة لتلافي الصعوبات التي تواجه التدريب المهني.

أولا: مفاهيم الدراسة:

من متطلبات البحث العلمي خاصة في العلوم الاجتماعية ـ لاختلاف مفاهيمها ـ أن يبدأ الباحث دراسته بتحديد مفاهيمها الأساسية وهذا ما سنتولى توضيحه فيما يلي:

١ ـ مفهوم الجريمة:

للجريمة مفهوم كمفهوم منظورات متعددة فهناك المنظور اللغوي والمنظور الشرعي وهناك المنظور القانوني والمنظور الاجتماعي والمنظور النفسي وسنحاول توضيح هذه المنظورات ثم نستعرض مفهومنا للجريمة والذي يتضمن أو يحمل في طياته السابقة مجتمعة.

أ ـ **مفهوم الجريمة في اللغة**: تطلق الجريمة في اللغة على الكسب الآثم، فهي من جرم يجرم مجرماً، بمعنى كسب ولا يكاد يستعمل الا في الاكتساب المكروه، وجرمه الشيء أكسبه اياه وأجرم اجراماً فهو مجرم يعني: أذنب، والمجرمون في استعمال القرآن أجرموا بالكفر والعناد، ولقد وردت كلمة «جريمة» ومشتقاتها في القرآن الكريم ٦٦ مرة[1]

ب ـ **مفهوم الجريمة في الشرع**: لا يختلف التعريف الشرعي للجريمة عنه في اللغة، إذ أن الجريمة هي فعل ما نهى الله عنه ـ أي القيام

---

١ ـ معجم ألفاظ القرآن الكريم. اصدار معجم اللغة العربية ص: ١٩٨، ١٩٩

بعمل غير مشروع ـ أو الامتناع عن فعل أمر الله به، ومن هذا التعريف يمكن القول إن الجريمة إما أن تكون فعلا أو امتناعاً عن فعل، وفي كلتا الحالتين اتيان مخالفة لأوامر الشرع، هذا ويعرف الفقهاء الجريمة بأنها: «اتيان فعل مجرم معاقب على فعله أو ترك مأمور به معاقب على تركه»[1]

جـ ـ **مفهوم الجريمة في القانون**: يحدد التعريف القانوني للجريمة بأنها: «سلوك يحرمه القانون»، ويرد عليه بعقوبة جزائية أو تدبير احترازي»[2]

هذا وقد تعرض التعريف القانوني للجريمة للعديد من الانتقادات نذكر منها مايلي[3]:

١ ـ الظاهرة الانسانية والاجتماعية سابقة في وجودها على الظاهرة القانونية ومهما كان القانون الجزائي واسعاً فإنه لا يستطيع شمول الحقيقة الانسانية والاجتماعية بكاملها.

٢ ـ إن الحكم القيمي على أفعال الانسان هو نتيجة للشروط الخاصة بتطور كل مجتمع من المجتمعات البشرية وليس تعبيراً عن القواعد القانونية التي تحكم هذا المجتمع.

---

١ توفيق علي وهبة. الجرائم والعقوبات في الشريعة الاسلامية دار عكاظ للطباعة والنشر جدة: ١٣٩٩هـ. ص: ٣٨

٢ ـ عبود سراج. علم الاجرام وعلم العقاب. دراسة تحليلية في أسباب الجريمة والسلوك الاجرامي. جامعة الكويت. الطبعة الأولى. الكويت: ١٩٨١م. ص: ٣٤

٣ ـ المرجع السابق. ص: ٤٣، ٤٤.

٣ ـ الجريمة ظاهرة اجتماعية معقدة، تخضع لمجموعة من المفاهيم الفكرية والدينية والأخلاقية الى جانب المفهوم القانوني والاقتصار على دراسة الجريمة من وجهة نظر قانونية يجعلنا لا نرى المشكلة الا من جانب واحد.

٤ ـ أكد عديد من دراسات علم النفس الاجتماعي أن المجتمع يختلف أحياناً مع القانون الذي يحكمه في تقدير خطورة كل جريمة وأهميتها، بل كثيراً ما يرفض الأفراد والجماعات التجاوب مع بعض القوانين ويستمرون في ممارسة أفعال منعها المشرع، كما كان الحال عليه تماماً قبل منعها.

٥ ـ إن الأفعال التي يعاقب عليها القانون ليست هي أكثر الأفعال خطورة وضرراً اجتماعياً، فهناك بعض الأفعال التي لا تعتبر من المنظور القانوني جريمة ولكنه أشد خطراً على المجتمع من بعض الأفعال التي يعاقب عليها قانوناً.

٦ ـ لا يعد الفرد مجرماً في نظر القانون الاَّ إذا أدين أمام القضاء بارتكاب جريمة جزائية، وهذا الموقف يضيق من ميدان دراسات الجريمة من جهة ويلحق بالمجتمع ضرراً بالغاً من جهة أخرى، إن تصرفات بعض الأشخاص وطبيعة شخصيتهم وعلاقاتهم الاجتماعية قد تكشف عن خطورتهم بالرغم من أنهم لم يرتكبوا أي جريمة وترك هؤلاء دون معالجتهم واتخاذ اجراءات وقائية لحماية المجتمع منهم فيه خطورة كبيرة لا يمكن اهمالها.

وازاء هذه الانتقادات المنطقية اتجه كثير من علماء الاجرام

الى البحث عن تعريف اجتماعي للجريمة[1]، وهذا ما سنلمح اليه في السطور التالية:

د ـ **المفهوم الاجتماعي للجريمة:** ينظر للجريمة من وجهة النظر الاجتماعية على أنها: «قيام الفرد باتيان سلوك لا يتفق مع القيم والمعايير السائدة التي ارتضاها المجتمع»[2]، وعادة ما يطلق على الجريمة من المنظور الاجتماعي عن لفظ «انحراف» لأنها تبتعد أو تنحرف بسلوك الفرد عن المعيار السوي الذي يسلكه الأفراد الأسوياء في المجتمع، ويعتبر هذا السلوك خرقاً أو انحرافاً عن قيم ومعايير المجتمع أو عن القواعد السلوكية التي ارتضاها المجتمع.

وباستقراء التعريف الاجتماعي للجريمة يتضح لنا صعوبة الأخذ به وذلك لعدم امكان تحديد عنصر الفرد الاجتماعي، الذي يترتب على الفعل المخالف لنظم ومعايير وقيم المجتمع ـ على ضوء معيار ثابت محدد أو قواعد موضوعة ـ كما هو الحال في النظام القانوني ـ وبصفة خاصة في المجتمعات الحديثة المعقدة والتي تتعدد فيها المصالح الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وتتضارب فيما بينها وتتصارع حيث يصبح من العسير تحديد الأفعال التي تضر بمصلحة من هذه المصالح، ومن ثم فإن

---

١ ـ لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يرجع الى محمد عارف عثمان. الجريمة في المجتمع. مكتبة الانجلو المصرية الطبعة الثانية القاهرة: ١٩٨١م.

٢ أحمد مصطفى خاطر المذنبون. دار السعادة للطباعة والنشر الرياض: ١٣٩٧هـ. ص: ٢

اصطلاح السلوك الضار اجتماعياً يتطلب استعمال الأحكام الذاتية، هذا بالاضافة الى أننا لا يمكن أن نعتبر كل سلوك تجرمه الجماعة سلوكاً اجرامياً بل قد يحدث في كثير من الأحيان أن يكون السلوك وإن تعارض مع الجماعة سلوكاً سوياً بنّاءً أو العكس[1]

هـ ـ **الجريمة من المنظور النفسي**: ينظر علماء النفس الى الجريمة على أنها: «سلوك شاذ مرضي صادر عن شخصية مضطربة نفسياً»[2].

تعقيب:

يتضح مما سبق أن كل متخصص ينظر للجريمة من منظور أحادي، بمعنى أنه ينظر اليها من منظور تخصصي ضيق فالفقهاء يركزون على البعد الديني، ورجال القانون يؤكدون على البعد القانوني، ورجال الاجتماع يهتمون بالجانب الاجتماعي، وعلماء النفس يبرزون أهمية الجانب النفسي.

وفي اعتقادنا أن الجمع بين كل وجهات النظر السابقة يعتبر أمراً مقبولا، وتبعاً لذلك فإننا ننظر الى الجريمة على أنها: «فعل يأتيه

---

١ ـ سعد المغربي. السيد أحمد الليثي. الفئات الخاصة وأساليب رعايتها. المجرمون. مكتبة القاهرة الحديثة. القاهرة: بدون تاريخ. ص: ١١٤

٢ ـ عبدالرحمن عيسوي. سيكولوجية الجنوح. منشأة المعارف بالاسكندرية. بدون تاريخ. مقدمة الكتاب.

أو يمتنع عنه الفرد ـ لعوامل ذاتية وبيئية متكاملة ـ ويترتب على اتيانه أو الامتناع عنه احداث ضرر بكيان المجتمع وتماسكه ومصالح أفراده ومن ثم يلزم تجريم هذه الفعل وتوقيع الجزاء على مرتكبه».

٢ ـ مفهوم المؤسسات الاصلاحية:

يقصد بالمؤسسات الاصلاحية تلك التنظيمات التي أوجدها المجتمع وأناط بها مسئولية اصلاح وتأهيل المنحرفين الأحداث والكبار

٣ ـ مفهوم التدريب المهني:

يقصد بالتدريب المهني في اطار هذا البحث: «عملية التعليم والتعلم التي تمكن الشخص المنحرف س اتقان مهنته والتكيف لظروف عمله»[1]

٤ ـ مفهوم الحد من الجريمة:

يقصد بالحد س الجريمة في اطار هذا البحث تقليل نسبة ارتكاب الجريمة في المجتمع، وذلك من خلال تدابير واجراءات الوقاية التي يمكن تصنيفها الى نوعين: الأول ويركز على توفير كل

١ أحمد عزت راجح. علم النفس الصناعي. المواءمة المهنية الهندسة البشرية. العلاقات الانسانية الدار القومية للطباعة والنشر الطبعة الثانية. القاهرة: ١٩٦٥م. ص: ١٠٧

الظروف التي تحول دون قيام أفراد المجتمع باتيان السلوك الاجرامي، والثاني يهتم باعادة تأهيل من انحرفوا ليعودوا الى مجتمعهم مواطنين صالحين يستطيعون أداء أدوارهم الاجتماعية المشروعة التي يتطلبها منهم المجتمع[1]

ووفقاً لهذا المفهوم فإن الحد من الجريمة في مجتمعنا العربي يستلزم - ضمن ما يستلزم - الا نكتفي بالوقاية من ارتكاب الجريمة والاّ نكتفي بالتدابير الضرورية للعلاج بل يجب أن يكون الهدف هو العمل الجدي في سبيل تكوين مواطنين صالحين[2]

ومعنى ذلك أن العمل في هذا المجال يستلزم التركيز على ثلاثة أبعاد أساسية مرتبة حسب أولويتها على النحو التالي:

١ - البعد الانشائي.

٢ - البعد الوقائي.

٣ - البعد العلاجي.

ومن البدهي أن نقرر أن هذه الأبعاد الثلاثة متكاملة وأن انجازها على النحو المطلوب يستلزم تعاون كافة الأجهزة المجتمعية

---

١ - لمزيد من التفاصيل حول الوقاية من الجريمة راجع محمد عارف. الوقاية من جناح الأحداث. مترجم. دراسة أعدتها الأمانة العامة للأمم المتحدة. وزارة الشئون الاجتماعية والادارية الادارة العامة للتدريب. ادارة الثقافة الاجتماعية والمكتبات. القاهرة: ١٩٦٣م.

٢ - سيد عويس. الخدمة الاجتماعية ودورها القيادي في مجتمعنا الاشتراكي المعاصر دار المعارف. القاهرة: ١٩٦٦م. ص: ٢٩٣

وحشد منظم لجهود التخصصات المختلفة حتى تتكامل جهودها في هذا المضمار، ويتوقع لهذه الجهود المخططة والواعية أن تسفر في النهاية عن الحد من الجريمة في المجتمع أو تقليل معدلاتها الى أدنى حد ممكن.

ثانياً: التطورات التي طرأت على المؤسسات الاصلاحية:

إن دراستنا للتدريب المهني كأحدى المهام الأساسية للمؤسسات المعاصرة، تستلزم منها أن ندرس تلك المؤسسات من منظور تطوري حتى تتبين كيف أن الاهتمام بادخال برامج التدريب المهني ـ وغيره من البرامج ـ جاء نتيجة مباشرة ومنطقية للتطورات التي حدثت في مجال الجريمة بصفة عامة.

وكان من المناسب أن تتناول دراستنا هذه التطورات التي طرأت على المؤسسات الاصلاحية للأحداث وأيضاً مؤسسات الكبار، وهذا ما سنعالجه في السطور التالية:

أ ـ تطور المؤسسات الاصلاحية للأحداث:

تختلف الفكرة الأساسية التي كانت وراء انشاء مؤسسات لرعاية الأحداث ـ قديماً ـ اختلافاً تاماً عما هو متعارف عليه اليوم، فكانت هذه المؤسسات بمثابة أماكن لعزل الأطفال المشردين و

(الأشقياء) حتى يرتاح المجتمع من شرورهم[1]

وقد بدأت هذه المؤسسات في شكل «منازل للاصلاح» حيث أنشئ أول منزل منها في مدينة لندن عام ١٥٥٧م وكان يحجز بها الأطفال المتسولون والعاهرات جنباً الى جنب حيث يتعرض الأطفال لصنوف القسوة.

هذا ولم يستمر الوضع السابق طويلا فقد نصت قوانين الفقر التي طبقتها انجلترا على بعض نواحي الرعاية الخاصة بالأطفال وذلك عن طريق تدريبهم وتشغيلهم بدلا من أن يتركوا عالة على المجتمع، وقد ترتب على ذلك انشاء العديد من المؤسسات التي ترعى الأطفال، غير أن اللافت للانتباه أن العمل في تلك المؤسسات لم يكن يسير وفق نظم تربوية سليمة بل إن الرعاية كانت تشوبها القسوة في أحيان كثيرة.

وقد بدأ الاتجاه نحو إنشاء مؤسسات لرعاية الأحداث في الولايات المتحدة الأمريكية في القرن التاسع عشر حين دعا الباحث «جريسكوم Grescom» ـ بعد جولة قام بها في أوروبا ـ الى ضرورة القيام بعمل من أجل أبناء الطبقات الفقيرة التي تفشى فيها «الاجرام» في مدينة نيويورك، واستجاب له جمع من زملائه المشتغلين بميدان العمل الاجتماعي، وأسفرت جهودهم عن انشاء أول مؤسسة اصلاحية لعلاج الانحراف بين الأحداث في سنة ١٨٢١م وتقرر أن

١ ـ محمد طلعت عيسى وآخرون. الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين. مكتبة القاهرة الحديثة. (دون تاريخ) ص: ٣٣٠

يرسل الى هذه المؤسسة صغار المذنبين الذين يمثلون أمام السلطات بدلا من ايداعهم في السجون العامة، وكان هذا العمل الكبير أول خطوة في انتهاج هذه السياسة الاجتماعية البناءة التي شهدت بعد ذلك صور المؤسسات الاجتماعية المتخصصة لرعاية الصغار فاتخذت كثير منها في البداية صور الملاجىء أو «منازل الايواء» ليودع فيها الأطفال الذين فقدوا المأوى وأصبحوا بذلك في حاجة حقيقية الى الرعاية والحماية، واتخذت بعضها صور الاصلاحيات التي يودع فيها العصاة والمتمردون من الأحداث، ثم أطلق على هذه المؤسسات عبارة «مدارس الدولة» في الولايات المتحدة الأميركية، كما عرفت في انجلترا باسم «مراكز التدريب» ولم تكن هذه المراكز تقدم لنزلائها غير الطعام والمأوى ثم لحقها بعض مظاهر التطور الذي تمثل في الاهتمام بحجز الحدث المنحرف مع العناية باحتياجاته الطبيعية وحسن توجيهه للسلوك القويم وذلك دون اهتمام بتفريد الحالات المودعة وانما تباشر المؤسسات رسالتها من خلال لون من ألوان الرعاية الجماعية البناءة[1]

والمتتبع لتطور هذه المؤسسات يجد أن الوضع السابق لم يستمر طويلا بل اعتراه كثير من التغير والتطور في الاتجاه الايجابي، وذلك تأثراً بظهور العلوم الاجتماعية والنفسية والمهن الانسانية الحديثة مثل علم النفس والطب النفسي والتحليل النفسي وعلم الاجتماع وعلم

١ عبدالنبي يوسف عبده. دور الاخصائي الاجتماعي في مواجهة مشكلة الهروب من دور الايداع. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الخدمة الاجتماعية. جامعة حلوان. القاهرة: ١٩٧٩م.

الاجرام ومهنة الخدمة الاجتماعية، فلقد كان لظهور تلك العلوم والمهن أثر كبير في التعرف على السلوك الانساني وفهم العوامل والاتجاهات التي تؤثر في سلوك الفرد وتتحكم في نموه ومدى قدرته على التكيف الاجتماعي.

ولقد استتبع ذلك تغير في فلسفة العقاب وأصبحت الفلسفة الجنائية الحديثة تقوم على اتباع اجراءات الوقاية، وكانت تشريعات الأحداث أول استجابة لهذه الفلسفة الحديثة، فنبذت فكرة العقاب وأحلت محلها اجراءات الوقاية والحماية والتقويم[1].

وكان لذلك كله أثره في اعادة النظر في وظيفة المؤسسات الاجتماعية الخاصة بالايواء وفيما يجب أن يقوم عليه نظامها وتنظيماتها وفيمن تضمهم من فئات الأطفال والعوامل التي تدعو لهذا الايواء، وفي البرامج التي يجب أن تقوم على توفيرها وتنفيذها وفي تحديد فئات العاملين بها واعدادهم اللازم لتوفير الرعاية السليمة للنزلاء بما يضمن عودتهم مرة أخرى الى مجتمعهم شأنهم في ذلك شأن غيرهم من الأسوياء.

وقد ترتب على ذلك أيضاً تعدد وتنوع المؤسسات المعنية برعاية الأحداث فبدأنا نسمع ونرى نماذج كثيرة ومتنوعة من مؤسسات رعاية الأحداث مثل:

١ ـ مراكز التصنيف والتوجيه

---

١ ـ طه أبو الخير، منير العصرة. انحراف الأحداث في التشريع العربي المقارن. منشأت المعارف. الطبعة الأولى. الاسكندرية: ١٩٦١م. ص: ٣

٢ ـ الوحدات الشاملة.
٣ ـ مؤسسات الايداع.
٤ ـ مؤسسات الفتيات المعرضات للانحراف.
٥ ـ دور ضيافة الخريجين.

وتواكباً مع النظرة المعاصرة لهذه الفئة أصبحت المؤسسات السابقة تقدم خدمات متنوعة لهم وتصمم وتنفذ برامج متباينة بقصد اعادة تنشئتهم واعادتهم مرة أخرى للحياة السوية في المجتمع.

ومن أمثلة الخدمات والبرامج التي تقدم لهم ما يلي[١]:

١ ـ الرعاية الاجتماعية.
٢ ـ الرعاية النفسية.
٣ ـ الرعاية الصحية
٤ ـ الرعاية التربوية والدينية.
٥ ـ التربية الرياضية والترويحية.
٦ ـ التربية الفنية.
٧ ـ التدريب المهني والانتاج.
٨ ـ التشغيل الخارجي والرعاية اللاحقة

وأهم ما يمكن استخلاصه بالنسبة للخدمات التي تقدم للحدث إنها خدمات متكاملة وشاملة وأن التدريب المهني أصبح عنصراً ومحوراً أساسياً في عملية اعادة تأهيل الحدث على اعتبار أن

---

١ أنور محمد الشرقاوي. انحراف الأحداث. دار الثقافة للطباعة والنشر القاهرة: ١٩٧٧م. ص: ٤٠ ٤٤.

تدريب الحدث على مهنة أو حرفة ومساعدته في عملية التشغيل الخارجي ومعاونته ـ من خلال برامج الرعاية اللاحقة ـ على مواجهة العقبات التي تصادفه، يمكن الحدث من الانخراط في حياة الأسوياء ووقايته، ومن ثم وقاية مجتمعه من العودة الى الانحراف مرة أخرى.

ونظراً لأهمية التدريب المهني فإن كثيراً من الدول العربية قد أدخلته ضمن برامج رعاية الأحداث وتأهيليهم في مؤسسات الأحداث المختلفة، ويمكن أن نعطي مثلا بما هو حادث في مؤسسات رعاية الأحداث في المملكة العربية السعودية

ففي دور التربية الاجتماعية للبنين والبنات تنص اللائحة الأساسية على ما يلي:

«حيث تظهر بعض الحالات ممن لا تتوفر لديهم الاستعدادات الفطرية لمتابعة الدراسات النظرية فتقوم وزارة الشئون الاجتماعية بتوفير امكانات التدريب المهني لهذه الفئة كوسيلة من وسائل اعدادهم لمواجهة الحياة، وتسير برامج التدريب المهني جنباً الى جنب مع البرامج الدراسية».[1]

وفي دور التوجيه الاجتماعي تنص اللائحة الأساسية على:

«تهيء الدار الامكانات اللازمة لتعليم الأحداث بعض المهن

---

١ ـ اللائحة الأساسية لدور التربية الاجتماعية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ وتاريخ ١٣٨٤/٧/٧هـ. مجموعة نظم ولوائح وكالة الوزارة لشئون الرعاية الاجتماعية. المملكة العربية السعودية. وزارة العمل والشئون الاجتماعية. مطابع البكيرية ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م. ص: ١٣

والصناعات المطلوبة في المجتمع بحيث ينال كل طفل ما لا يقل عن ساعتين يومياً من هذا النوع من التعليم»[1]

وفي دور الملاحظة تنص أيضاً لائحتها الأساسية على الآتي:

«تعد للأحداث خلال فترة اقامتهم برامج دراسية وتدريبية تهدف الى تحقيق أوجه الرعاية، ويحدد وزير العمل والشئون الاجتماعية مستوى ونوعية هذه البرامج وتهدف برامج التدريب المهني والفني الى اكساب الأحداث مهارات فنية تساعدهم على تنمية هواياتهم وشغل أوقات فراغهم بما يعود عليهم بالنفع والفائدة»[2]

وفي مؤسسات رعاية الفتيات تنص اللائحة على التالي:

«إعداد برنامج للتدريب المهني والفني يهدف الى اكساب الفتيات مهارات فنية تساعدهن على تنمية هوايتهن وشغل أوقات فراغهن بما يعود عليهن بالنفع والفائدة، وكذلك التدريب على أعمال أو مهن أو حرف مناسبة وتأهيلهن تأهيلا مناسباً»[3]

ب ـ تطور المؤسسات الاصلاحية للمجرمين «الكبار».

حينما أنشئت المؤسسات الاصلاحية أو العقابية في المجتمعات

---

١ لائحة النظام الأساسي لدور التوجيه الاجتماعي الصادر بها قرار مجلس الوزراء رقم ١٨٥ وتاريخ ١٣٨٧/٥/٢هـ. المرجع السابق. ص: ٢٢

٢ ـ اللائحة الأساسية لدور الملاحظة الاجتماعية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٦١١ وتاريخ ١٣٩٦/٥/١٣هـ. المرجع السابق. ص: ٤٦

٣ اللائحة الأساسية لمؤسسات رعاية الفتيات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٨٦٨ وتاريخ ١٣٩٥هـ. المرجع السابق. ص: ٥٩، ص: ٦٥

البشرية لم يكن لها المعنى المعاصر لمفهومها حالياً، فقد كانت هذه المؤسسات عبارة عن أماكن - في الغالب غير صحية - يحشر فيها المجرمون أو من ينتظرون الحكم عليهم، أو من يرى الحاكم اعتقالهم بقصد الحيلولة بينهم وبين الحياة العادية لأسباب شتى قد لا تتصل بفكرة العقاب على الجريمة التي ارتكبت.

وكانت المعاملة في تلك السجون تتسم باللاانسانية فالعقوبات البدنية والتعذيب والتنكيل بالمجرمين هي الوظيفة الأساسية لتلك المؤسسات وهي هدفها المرتجى.

وقد لفت هذا الوضع غير المناسب انتباه المصلحين الاجتماعيين والعلماء فأخذوا يدعون ويطالبون بضرورة معاملة المذنب معاملة انسانية واحلال فكرة التهذيب محل فكرة الزجر والردع والعقاب.

وقد استجاب المجتمع لهذه الدعوة وتلك المطالبة، وبدأت المعاملة في السجون تتطور ليصبح هدف السجن هو الردع أولا والاصلاح ثانياً، ثم استتبع ذلك تطور آخر أكثر ايجابية مفاده أن أصبحت رسالة السجون هي الاصلاح أولا، وبدىء بتنفيذ نظام الدرجات والامتيازات داخل السجون حيث ينتقل السجن من درجة الى درجة أفضل من سابقتها كلما أحسن سلوكه وصلح حاله، وأصبح غرض العمل هو الاصلاح وليس التعذيب، وبدىء الأخذ بنظام التصنيف الى فئات حسب حالة كل سجين وقابليته للاصلاح، وعرف نظام العلاج تمشياً مع تطور الفلسفة العقابية، واتجهت بذلك

رسالة السجن الى اعادة تربية وتأهيل السجين والعمل على بث روح الكرامة والثقة بنفسه واعداده ثقافياً ومهنياً وروحياً وجسمياً ونفسياً [1]

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل أخذت بعض التشريعات بنظام الوضع تحت الاختبار، كما أخذت دول أخرى بنظام الافراج الشرطي حتى تعدل سلوك السجين، ويجد له عملا في المجتمع، وأخذ بنظام السجون المفتوحة والتي بمقتضاها يوضع الشخص في السجن الذي أعد على طريقة خاصة دون أي حراسة أو قيود، ويباح له أن يخرج من السجن في الوقت الذي يشاء في سبيل مباشرته أعماله على أن يعود اليه في الموعد المقرر، ويستمر الحال كذلك حتى يخلى سبيله [2].

وفي سبيل ضمان توافق النزلاء مع مجتمعهم بعد انقضاء مدة العقوبة، وعدم عودتهم الى ارتكاب السلوك المضاد للمجتمع قام المجتمع بانشاء تنظيمات جديدة ـ حكومية وأهلية ـ وعهد اليها بمسئولية الرعاية اللاحقة للمسجون، تلك الرعاية التي تعد بمثابة علاج مكمل لعلاج السجن ومهنة تخصصية تقوم على أساس العلاج

---

١ ـ سعد المغربي، السيد أحمد الليثي. المرجع السابق. ص: ٣١١

٢ ـ حسن المرصفاوي. تطبيق قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين في البلاد العربية. بحث منشور في المجلة الجنائية القومية. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية العدد الأول. المجلد السابع عشر مارس ١٩٧٤م. ص: ٦٤

الفردي الهادف الى سد الاحتياجات المنوعة لكل من خريجي السجون مستخدمة في ذلك أحدث ما وصلت اليه العلوم الانسانية من أساليب علمية ووسائل علاجية حديثة [1]

ومن أهم ملامح التطور أيضاً في هذا المجال ظهور مصطلح الدفاع الاجتماعي وما يحمله من مضامين انسانية في معاملة المجرمين، فلقد كان لظهوره دور كبير في تطور نظرة المجتمع الى المجرم ومن ثم تغير دور الأجهزة التي تتعامل مع المنحرفين الأحداث والكبار [2]

وفي اطار جهود الدفاع الاجتماعي تمكنت الجمعية الدولية للدفاع الاجتماعي من صياغة وبلورة برنامج أطلق عليه «برنامج الحد الأدنى» وذلك لأنه يتضمن الحد الأدنى من المبادىء الأساسية التي اتفق على أنها تحكم فكرة الدفاع الاجتماعي.

وتدور قواعد هذا البرنامج حول كافة الخدمات للمسجونين واعادة صياغة حياتهم من جديد صياغة شاملة ومتكاملة من النواحي الجسمية والاجتماعية والروحية والمهنية والتربوية الخ، بحيث

---

١ - يس الرفاعي. الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والاصلاحية. المجلة الجنائية القومية. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية العدد الأولى. المجلد الثاني عشر القاهرة: مارس ١٩٦٩م. ص: ٧٢

٢ - منير العصرة. انحراف الأحداث ومشكلة العوامل. المكتب العصري الحديث للطباعة والنشر الاسكندرية: ١٩٧٤م. ص: ٥.

يعودون الى مجتمعهم مواطنين صالحين[1].

ويهمنا من هذه القواعد ما يتصل بادخال برامج التدريب المهني ضمن البرامج التي تقدمها المؤسسات الاصلاحية أو العقابية

فلقد نصت القاعدة رقم ٧١ من قواعد الحد الأدنى على ما يلي:

«يجب توفير التدريب المهني في حرف مفيدة للمسجونين القادرين على الاستفادة منه، وخاصة صغار السن، ويجب أن يمكن المسجونين من اختيار نوع العمل الذي يرغبون في أدائه، وذلك في الحدود التي تتفق مع القواعد السليمة للاختيار المهني ومع احتياجات المؤسسة والنظام فيها».

وادراكاً من غالبية دول العالم لأهمية التدريب المهني في حماية المسجون ومجتمعه من العود الى الجريمة مرة أخرى أدخلت برامج التدريب المهني المتنوعة داخل مؤسساتها الاصلاحية وذلك لتحقيق هذا الهدف المحوري منه

وخلاصة القول إذاً: إن رسالة المؤسسات الاصلاحية أو العقابية قد تحولت من السلبية الى الايجابية أي أنها تجاوزت حدود

---

١ ـ لمزيد من التفاصيل حول قواعد الحد الأدنى، البحث الذي قدمه المكتب الدولي العربي للشرطة الجنائية حول موضوع: «ضمانات الفرد في مرحلة التنفيذ العقابي». الحلقة العربية الثالثة للدفاع الاجتماعي. المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي. مطبعة الأهرام التجارية. القاهرة: ١٩٧٣م. ص: ٣٢٠ ـ ٣٢٦.

وقاية المجتمع من الخارجين على نظمه الى الاسهام ايجابياً في تقدم المجتمع بتخريج أكبر عدد من نزلائه الى الحياة الاجتماعية مهيئين مهنياً وثقافياً واجتماعياً وصالحين جسمياً وعقلياً ونفسياً لاستعادة أماكنهم في عملية الانتاج في المجتمع[1]

تعقيـــــب:

يلاحظ من العرض السابق أن المؤسسات الاصلاحية أو العقابية ـ للصغار والكبار ـ قد تطورت تطوراً كبيراً وملحوظاً، وتبعاً لتطور فلسفة العقاب، وأن هدف هذه المؤسسات أصبح يركز أكثر ما يركز على الاصلاح والتأهيل الشامل من خلال تقديم مجموعة متنوعة من البرامج المتكاملة، والتي يعد التدريب المهني من أركانها الأساسية، وذلك لقناعة المسئولين ـ نتيجة للنظرة الحديثة وللخبرات المتوفرة من الممارسة ـ بأن التدريب المهني للحدث الجانح أو للمجرم البالغ على مهنة أو حرفة يمكن أن يمارسها بعد تخرجه أصبح من الأمور الضرورية والحيوية التي تسهم في توافقه مع مجتمعه من جانب وعدم عودته لارتكاب الجريمة من جانب آخر وما يترتب على ذلك من انخفاض معدلات الجريمة وتوفير النفقات التي يمكن أن تنفق في حالة العود الى الجريمة، بل وزيادة وتدعيم امكانات المجتمع من خلال اضافة طاقات المسجونين المؤهلين الى الطاقات الأخرى المنتجة في المجتمع.

---

١ سعد المغربي، سيد أحمد الليثي. المرجع السابق: ص: ٣١٢

ثالثاً: أهمية التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية:

للتدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية أهمية بالغة خاصة إذا ما صمم وخطط ونفذ على أسس علمية صحيحة ويمكن ايضاح هذه الأهمية من خلال تصنيفها الى محاور عدة، كما يلي:

أولا: أهمية التدريب المهني بالنسبة لنزيل المؤسسات الاصلاحية:

أ ـ أهمية التدريب المهني أثناء فترة العقوبة:

تبدو أهمية التدريب المهني للنزيل أثناء فترة العقوبة فيما يلي:

١ ـ يؤدي تدريب السجين على حرفة أو مهنة ـ خاصة إذا كانت تتمشى مع قدراته واستعداداته وميوله ـ الى اعادة ثقة السجين بنفسه للاستفادة من تلك البرامج التدريبية من ناحية، والتزامه وتقبله لقواعد ونظم المؤسسة الاصلاحية من ناحية أخرى.

٢ ـ يؤدي انشغال السجين ببرامج التدريب المهني الى تجنب وقوعه فريسة للبطالة والملل وما ينتج عنهما من أمراض بدنية واضطرابات نفسية.

٣ ـ تمكن برامج التدريب المهني السجين من الالتحاق ـ بعد تخرجه من الدورة التدريبية ـ بعمل من نفس نوعية العمل الذي درب عليه مما يزيد من خبراته وينمي مهاراته ويمكنه من الحصول على أجر يمكن أن يدخر بعضه لمواجهة الظروف والمواقف المختلفة له ولأسرته أثناء تمضيته مدة العقوبة

ب ـ أهمية التدريب المهني بعد انقضاء فترة العقوبة:

١ ـ يعد التدريب المهني من العمليات التأهيلية الهامة التي تتم داخل المؤسسات الاصلاحية وأهميته تتضح بجلاء في مرحلة الافراج عن المذنب، حيث يكسبه التدريب المهني القدرة على ممارسة مهنة أو حرفة معينة بعد تخرجه، والتدريب على هذا النحو ـ خاصة إذا كان مخططاً حسب احتياجات المجتمع من العمالة ـ يضمن عملا شريفاً للمفرج عنه، وهذا العمل يجنبه الفاقة والسؤال ويؤمن له مصدر رزق مستقر يمكن أن يواجه به متطلبات الحياة والتزاماتها.

٢ ـ المبالغ التي يكون المفرج عنه قد ادخرها نتيجة عمله أثناء تمضية العقوبة يمكن أن تفيده في تغطية نفقاته خلال الفترة التي تلي الافراج عنه.

ثانياً: أهمية التدريب المهني بالنسبة لأسرة السجين:

تتضح أهمية هذا التدريب بالنسبة لأسرة السجين في الآتي:

١ ـ معرفة الأسرة بتدريب النزيل يبعث فيها الأمل والثقة في عدم معاودته ارتكاب الجرائم بعد خروجه خاصة إذا كان ارتكابه للجريمة بسبب البطالة أو لعدم اشتغاله بمهنة شريفة أو لأسباب اقتصادية بصفة عامة.

٢ ـ المبالغ التي يوفرها النزيل من عمله في المؤسسة الاصلاحية ـ بعد تدريبيه مهنياً ـ يمكن أن يوجه جزء منها لمساعدة أسرته على مواجهة أعباء الحياة، ويعد ذلك أمراً غاية في الأهمية خاصة إذا

ما كانت الاعانة التي تمنحها بعض المؤسسات الحكومية والأهلية لأسرة النزيل أثناء فترة سجنه ضئيلة ولا تفكي لمواجهة احتياجاتها الضرورية [1]

ثالثاً: أهمية التدريب المهني بالنسبة للمجتمع:

يعتبر تدريب النزيل مهنياً أمراً هاماً بالنسبة للمجتمع بصفة عامة وذلك للأسباب التالية:

١ ـ يُضمن التدريب المهني ـ إذا كان مخططاً في ضوء خطة التنمية ومتطلباتها من العمالة ـ أن يجد السجين بعد تخرجه الفرصة لكي ينخرط في عدد القوى العاملة المنتجة في المجتمع، ويسهم بجانب غيره من المواطنين في زيادة الانتاج والاسهام في تنمية المجتمع بصفة عامة

٢ ـ إن التدريب المهني بما يوفره من امكانات لعمل السجين بعد تخرجه يتيح له الاستقلال الاقتصادي والاستقرار النفسي، وكل ذلك يضمن توافق السجين مع مجتمعه وعدم العودة الى اتيان السلوك المضاد للمجتمع، فكأن التدريب ـ وفقاً لهذا التصور ـ يعتبر حامياً ووافياً من العودة للانحراف أو بتعبير آخر يسهم في الحد من الجريمة

٣ ـ يمكن أن توفر برامج التدريب المهني أعداداً من القوى العاملة

---

١ تمنح بعض الدول اعانات محدودة لأسر النزلاء لا تكفي للوفاء بمتطلبات الحياة ولمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يرجع الى يس الرفاعي. المرجع السابق.

التي يحتاجها المجتمع خاصة العمالة الفنية، ويعتبر ذلك مطلباً حيوياً وأساسياً في الدول النامية بصفة عامة والدول العربية بصفة خاصة حيث تعاني هذه الدول من نقص كبير في القوى العاملة الفنية

٤ ـ سن المعروف أنه بعد تدريب السجين على حرفة أو مهنة ما يتم الحاقه بعمل من نوع الحرفة أو المهنة التي درب عليها، ولاشك أن العمل في المؤسسات الاصلاحية يعتبر وسيلة من وسائل الانتاج التي تسهم في تدعيم الاقتصاد القومي، فهو يمكن الا يحمل الدولة أعباء مالية وذلك بتغطية نفقات السجن، كما يمكن أن يحقق أرباحاً، ومن المعروف كذلك أن من أهم عيوب السجن عدم ملاءمته للاقتصاد القومي فهو يكلف الدولة سبالغ طائلة من جهة ويعطل عدداً من أبناء المجتمع عن الانتاج من جهة أخرى، ولكن العمل في السجن يزيل هذا العيب ويحقق أغراضاً اقتصادية نافعة

وادراكاً لقيمة وأهمية التدريب المهني بالنسبة للنزيل اتجهت كافة دول العالم الى ادخال برامج التدريب المهني ضمن برامجها الشاملة في المؤسسات الاصلاحية، وقد ذكرنا سابقاً أمثلة على ذلك الاهتمام في المجتمع العربي السعودي

رابعاً أشكال أو (أنماط) التدريب المهني بالمؤسسات الاصلاحية:

لعله من المناسب ونحن ندرس التدريب المهني في المؤسسات

الاصلاحية أن نهتم بدراسة أشكال أو أنماط التدريب المهني الأساسية في تلك المؤسسات خاصة وأن لهذه البرامج التدريبية أنماطاً متعددة، كما يثار بشأنها قضايا مختلفة يحسن مناقشتها.

ومن الملائم أيضاً أن نميز بين أشكال البرامج التدريبية في مؤسسات الأحداث وأشكالها في مؤسسات البالغين أو الكبار.

أ ـ أشكال التدريب المهني بمؤسسات الأحداث:

يمكن في اطار هذه المؤسسات أن نميز بين أشكال متعددة كما يلي:

الشكل الأول: يقوم هذا الشكل على أساس نظام الصبية الصناعية وعن طريق هذا الشكل يتم تعلم المهنة على أيدي صانع ذي خبرة يقوم بهذه المهمة أثناء مزاولته لعمله، وكان لهذا النمط التدريبي جدواه مما أدى بالمؤسسات ـ تمشياً مع الاتجاهات الحديثة ـ الى تطويره وذلك بتوفير المدربين المهتمين المؤهلين ليتولوا تدريب الأحداث عملياً وعلمياً [1]

الشكل الثاني: يستهدف اعداد عمال نصف مهرة، وذلك من خلال تدريبهم على مهن: الخراطة، والبرادة، واللحام، ميكانيكا

---

١ ـ محمد كمال أبو سيف. تطوير مؤسسات الأحداث وبرامجها. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي. الجمعية العامة للدفاع الاجتماعي. الكتاب الأول من سلسلة مطبوعات الدفاع الاجتماعي. القاهرة: ٧ ـ ٩ يونيو ١٩٧٧م. ص: ٨٦.

السيارات، كهرباء السيارات، ولا يتطلب تدريبهم مدة طويلة، ويقوم تدريبهم على دراسات نظرية في التقنية الخاصة بالمهن والرسم الصناعي وتدريب عملي على فترات مختلفة، ولا يقبل بهذه المهن سوى الأحداث الذين يجيودن القراءة والكتابة ومبادىء الحساب، وذلك حتى يمكن للحدث أن يقوم بتنفيد البرنامج الموضوع لكل ورشة ويمضي الحدث في التدريب المهني فترة (البرنامج) وهي تسعة شهور ويجري للحدث بعد انتهائه امتحان يكون أمام لجنة مشكلة من المدرب المهني والاختصاصي الاجتماعي والاختصاصي النفسي.

الشكل الثالث: ويتمثل في الورش التي تقوم بتدريب الأحداث على مهن انتاجية مثل: الأحذية، الجلود، الخياطة، النسيج والنجارة ـ فهذه الورش تقوم باكساب الأحداث مهارات مهنية علاوة على ما ينتجونه من خامات مصنعة، وإن كان اكتساب المهارات المهنية في هذه الورش يحتاج الى فترة أطول وجهداً أكثر حتى يمكن للحدث حسب نوع المصنع الذي يقوم بتدريب الحدث إذا لم يكن هناك مدرب مهني مؤهل[1]

ب ـ أشكال التدريب المهني بالنسبة لمؤسسات الكبار:

يوجد في سجون البلاد العربية بصفة أساسية شكلان أساسيان للتدريب، هما:

الشكل الأول: وهو شكل تقليدي، حيث يوجد في بعض سجون

---

١ ـ محمد كمال أبو سيف. المرجع السابق. ص: ٨٧.

الدول العربية ورش بالية، وأصبحت من القدم والتخلف بما لا يساير التطور الحديث الذي حدث في الورش الخارجية[1]

الشكل الثاني: ويتمثل في انشاء مراكز التدريب داخل السجون لتدريب المسجونين تدريباً نظرياً وعملياً بواسطة مختصين مهنيين مؤهلين، وهذا الشكل نادر ولا يوجد الا في البلاد العربية الفنية، ورغم ذلك فإن بعض الدول العربية الأخرى الفقيرة تتجه الى انشاء مراكز للتدريب بالتعاون مع وزارة الصناعة بها كما تقوم أيضاً بالتعاون مع بعض الشركات لانشاء ورش انتاجية داخل السجون[2].

هذا وقد اهتمت قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين بهذا الأمر، ولذا نجد المادة ٧٢ تنص على ما يلي: «يجب أن يكون تنظيم العمل ووسائله في المؤسسات على غرار مثيله في المجتمع الخارجي على قدر المستطاع، حتى يمكن تهيئة المسجونين واعدادهم لمواجهة الظروف الطبيعية للحياة المهنية، ومع ذلك فإن صالح المسجونين وتدريبهم المهني يجب ألاَّ يكون ثانوياً بالنسبة للرغبة في تحقيق ربح مالي من صناعة ما في المؤسسة» وأمام هذا الوضع فإننا نرى ضرورة في:

---

١ محمد صلاح طه. السجون ومقترحات تطويرها. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي بالقاهرة. المرجع السابق. ص: ٢١١

٢ ـ محمد سامي اسماعيل. عصام أبو الليل. تطوير الرعاية اللاحقة لخريجي السجون وأسرهم. بحث مقدم للمؤتمر الخامس للجمعية العامة للدفاع الاجتماعي. القاهرة: ٥ ٧ مايو ١٩٨٤م. ص: ١٠٠

١ ـ إلغاء برامج التدريب التقليدية والبدائية في المؤسسات الاصلاحية لأن تدريباً هذا شأنه لا يمكن أن يوفر القسط الكافي من التدريب الذي يؤهل النزيل لممارسة حرفة أو مهنة يتكسب منها بعد انقضاء مدة عقوبته.

٢ ـ تطوير نظام التدريب في السجون بحيث يصبح على شكل مراكز تدريبية ـ على غرار مراكز التدريب في المجتمع الخارجي ـ يتوفر لها س الامكانات المادية والتقنية والبشرية ما يمكنها من اعداد النزلاء اعداداً مماثلا لاقرانهم من الأسوياء حتى يمكن أن نضمن لهم فرص العمل بعد انقضاء مدة عقوبتهم.

٣ ـ القيام بتجارب محددة حول تدريب بعض المسجونين في مراكز التدريب الخارجية وعلى ضوء ما تسفر عنه التجربة يمكن تعميمها أو الغاؤها، ونعتقد أن هذا الاقتراح الأخير جدير بالتطبيق وذلك للمبررات التالية:

أ ـ إنه لا يمكن أن يتوفر لكل المؤسسات الاصلاحية ـ في العالم العربي ـ الفرصة أو الامكانات التي تسمح بتنوع برامجها التدريبية بحيث تعطي احتياجات كل النزلاء وتتفق مع استعداداتهم وقدراتهم وميولهم.

ب ـ إن كثيراً من المؤسسات الاصلاحية لا يتوفر بها المدربون المتخصصون في كل المهن أو الحرف التي يرغب النزلاء في التدريب عليها.

جـ ـ وحتى إذا ما افترضنا جدلا توفر هؤلاء المدربين فإن كثيراً من المؤسسات الاصلاحية في العالم العربي لا يستطيع أن توفر الأجهزة والأدوات المتطورة التي يحتاج اليها كل برنامج تدريبي.

خامساً: المستفيدون من برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية:

الحقيقة إن موضوع المستفيدين من برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية يثير قضية هامة مؤداها: من ندرب؟ أو بعبارة أخرى هل توجد برامج التدريب المهني الى كل النزلاء أم تقتصر على فئة منهم؟

ووفقاً لمقتضيات الواقع الامبريقي نجد أنفسنا في موقف يدفعنا الى رفض توجيه التدريب المهني لكل النزلاء وذلك لأسباب عدة أهمها ما يلي:

١ ـ إن مدة العقوبة بالنسبة لبعض النزلاء قد لا تكون مواتية لتدريبه على مهنة أو حرفة معينة إذا احتاج اليها، وهنا يجيء دور أجهزة الرعاية اللاحقة في تدبير تدريبه ـ بعد انقضاء مدة عقوبته القصيرة ـ في أحد مراكز التدريب بالمجتمع.

٢ ـ بعض النزلاء يجيدون حرفاً ومهناً معينة ـ قبل سجنهم ـ ولا يتوقع أن يكون هناك معوقات في عودتهم لاعمالهم بعد انقضاء مدة عقوبتهم، ومن ثم فلا داعي لتدريبهم.

٣ ـ بعض النزلاء لا تناسبهم برامج التدريب في المؤسسات الاصلاحية، والبعض الآخر لا تمكنه ظروفه الصحية أو كبر سنه من تدريبه، ومثل هؤلاء النزلاء لا جدوى من استفادتهم من البرامج التدريبية في المؤسسات الاصلاحية

٤ ـ المحبوسون في جرائم سياسية، والمحبوسون حبساً احتياطياً جرت

العادة على عدم تدريبهم مهنياً على أي حرف أو أعمال لظروفهم الخاصة.

وبعد أن استبعدنا هذه النوعيات من النزلاء من التدريب المهني داخل المؤسسات الاصلاحية، يتعين علينا أن نحدد النوعيات الأخرى التي نرى ضرورة في تدريبها، وهذه النوعيات يمكن تحديدها فيمايلي:

١ ـ فئة الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف.
٢ ـ النزلاء الذين ارتكبوا جرائم تحول دون عودتهم لممارسة نفس أعمالهم بعد انقضاء مدة عقوبتهم، يحتاج الأمر تدريبهم على مهن جديدة يمكن أن يسمح لهم المجتمع بممارستها بعد الافراج عنهم.
٣ ـ النزلاء الذين كانوا يقومون بأعمال غير شريفة ـ قبل سجنهم ـ مثل الاتجار بالمخدرات وتجارة الرقيق الأبيض، الدعارة، يحتاجون الى التدريب المهني على أعمال شريفة يمكن أن يمارسوها بعد الافراج عنهم.
٤ ـ النزلاء الذين لا يوجد طلب على مهنهم في المجتمع يمكن إعادة تأهيلهم من خلال تدريبهم على مهن أو حرف جديدة يحتاجها المجتمع.
٥ ـ النزلاء الذين يمارسون أعمالا لا تدر عليهم عائداً مجزياً يمكن تدريبهم على مهن أو حرف جديدة يمكن أن تدر عليهم عائداً يتناسب مع التزاماتهم ونفقاتهم.

سادساً: علاقة التدريب المهني بالعمل داخل المؤسسات الاصلاحية:

كان من الطبيعي ونحن نتناول موضوع التدريب المهني داخل المؤسسات الاصلاحية كمدخل للحد من الجريمة أن نتناول العلاقة بين التدريب المهني والعمل داخل المؤسسات الاصلاحية، حيث يتوفر من خلال هذه العلاقة تحقيق الكثير من الأهداف التي استلزمت ادخال التدريب المهني ضمن برامج المؤسسات الاصلاحية.

ويمكننا القول بوجود علاقة وثيقة بين التدريب المهني والعمل داخل تلك المؤسسات، ويمكن الاشارة الى أهم جوانب هذه العلاقة فيما يلي:

١ ـ العمل داخل السجون يعتبر من الأساليب المستخدمة في علاج وتأهيل النزيل[١]، وبدلا من أن يتم تشغيل النزلاء في أعمال تافهة ليس لها المردود المطلوب بالنسبة للنزيل وأسرته والمؤسسة والمجتمع، فمن المفضل أن يتم تدريب النزلاء على حرف أو مهن أو أعمال معينة لها فائدة أو مردود بالنسبة لكافة الأطراف التي المحنا اليها سابقاً

٢ ـ إن ممارسة النزيل للحرفة أو المهنة السابق تدريبه عليها يمكن أن يزيد من خبرة ومهارة النزيل في هذه المهنة أو الحرفة أو بعبارة أخرى تصبح اجادته لها بمستوى لا يقل عن مستوى أقرانه في

---

١ عبدالرحمن العيسوي. المرجع السابق. ص: ٥٠ ـ ٥٣.

المجتمع الخارجي، ويترتب على ذلك جودة انتاج المؤسسة الاصلاحية من ناحية وامكانية تشغيل النزيل بعد خروجه من ناحية أخرى.

٣ ـ إن ممارسة العمل الانتاجي داخل المؤسسة الاصلاحية وحصول النزيل على أجر عن تأديته لهذا العمل[١]، وامكانية أن يختص جزء منه لمساعدة أسرته أثناء فترة عقوبته يساعد على وقاية الأسرة من الانحراف، حيث تشير كثير من الدارسات الى أن عدم وجود دخل يفي بمطالب أسرة السجين أثناء سجنه يعد من المتغيرات الهامة في انحراف أسر السجناء.

٤ ـ إن ممارسة النزيل للعمل داخل المؤسسة الاصلاحية يوفر له جزءاً من المال الذي يعينه على مواجهة أعباء الحياة في الفترة الأولى من خروجه من السجن.

٥ ـ أنه إذا كان تدريب النزيل على مهنة أو حرفة معينة يستهدف منه وقايته من العودة الى ارتكاب الجريمة مرة أخرى، فإن العمل أيضاً ـ داخل المؤسسات الاصلاحية ـ يمكن أن يحقق بعض المزايا التي تدعم هذا الهدف، فالعمل ييسر للمسجونين الاندماج في البيئة الاجتماعية ويعودهم على حب العمل والعادات الحميدة

---

١ ـ تجدر الاشارة الى أن كثيراً من القوانين الخاصة بالمسجونين قد أقرت حقهم في الحصول على أجر نتيجة اشتغالهم باعمال داخل السجن. كما قررت بعض النظم ادخال التأمينات الاجتماعية بالنسبة للمسجونين. ولم يحاول الباحث أن يناقش هذه الجوانب وغيرها لأنها تحتاج لبحوث مستقلة. ولمن يريد الافادة حول هذا الموضوع يرجع الى: حسن المرصفاوي. المرجع السابق. عبود السراج. المرجع السابق.

ومكافحة الفوضى والبطالة بين النزلاء [1].

سابعاً: ضمانات أو «شروط» نجاح برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية:

هناك العديد من الشروط التي إذا توفرت لأسهمت في نجاح برامج التدريب المهني في تحقيق أهدافها ولاسيما تلك الأهداف التي تتعلق بتشغيل النزلاء بعد خروجهم للمجتمع الخارجي في ذات العمل الذي دربوا عليه، والذي يؤدي الى تأمين عدم انحرافه أو وقايته من العود الى الجريمة مرة أخرى.

ويمكننا تصنيف هذه الشروط الى صنفين أساسيين كما يلي:

أ ـ شروط عامة: وهي التي يلزم توفرها في برنامج تدريبي ومن أهم هذه الشروط ما يلي: [2]

١ ـ تحديد الاحتياجات التدريبية بدقة ووضوح وذلك باستخدام

---

١ محرم ابراهيم مصطفى. العمل في السجون المصرية الاتحاد النوعي لجمعيات رعاية المسجونين وأسرهم. مؤتمر الرعاية الاجتماعية القاهرة: أبريل ١٩٧٣م.

٢ ـ لمزيد من التفاصيل حول هذه الشروط راجع. علي محمد عبدالوهاب. التدريب في الميادين الأمنية. بحث منشور في الندوة الرابعة التي نظمها المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. الرياض: ١٤٠٣هـ. ص: ٢٧ ـ ٤٩.

طرائق متعددة، مثل تحليل التنظيم وتحليل العمل وتحليل الفرد.

٢ ـ تحديد الأهداف التدريبية تحديداً واقعياً ودقيقاً.

٣ ـ اختيار محتويات البرامج التدريبية بحيث يحقق الغرض ويلبي الاحتياجات التدريبية

٤ ـ استخدام أساليب تدريبية ووسائل تدريبية مناسبة.

٥ ـ تقويم التدريب.

ب ـ **شروط خاصة**: وهي التي تتعلق بنجاح برامج التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية ومن أهم هذه الشروط ما يلي:

١ ـ لابد من أن يسبق عملية الحاق السجين ببرامج التدريب المهني القيام بارشاده مهنياً، ويقصد بعملية الارشاد المهني: «عملية مساعدة الفرد في اختيار مهنته بما يتلاءم مع استعداداته وقدراته وميوله ومطامحه وظروفه الاجتماعية وجنسه، والاعداد والتأهيل لها والدخول في العمل والتقدم للترقي فيه وتحقيق أفضل مستوى ممكن من التوافق المهني.»[1]

وتأكيدنا على هذا الشرط راجع لأهميته العامة من جانب ولما أثبتته بعض الدراسات من أن الحاق النزيل ـ الحدث ـ ببرامج تدريبية لا تتمشى مع ميوله واستعداداته وقدراته أدى الى هروب الأحداث من مؤسسات الايداع[2]، غير أن الالتزام بهذا الشرط

---

١ ـ حامد عبدالسلام زهران. التوجيه والارشاد النفسي. عالم الكتب. الطبعة الثانية القاهرة: ١٩٨٠م ص: ٣٨٣

٢ راجع عبدالنبي يوسف عبده. المرجع السابق.

يثير قضية هامة مفادها: «ماذا يمكن أن تفعل ادارة المؤسسة الاصلاحية إذا كان المحكوم عليه يرغب في التدريب على حرفة أو مهنة معينة لا تتوفر في المؤسسة» والحقيقة أن وجهة نظرنا ازاء تلك القضية تنحصر في جانبين أساسيين:

الأول: يدعو الى الاعتداد بظروف مجتمعاتنا العربية وباقتصاديات تدبير برامج التدريب المتنوعة داخل المؤسسات الاصلاحية

والثاني: تجريب تدريب النزلاء على هذه الحرف أو المهن في مراكز التدريب الخارجية وتقويم هذه التجربة والخروج برأي بالنسبة لتعميمها أو التغاضي عن هذا اللون من ألوان التدريب.

٢ ـ أن يكون برنامج التدريب المهني للنزلاء جزءاً من عملية التأهيل الشاملة والمتكاملة لهم والتي تشتمل على العلاج الفردي والعلاج البيئي.

٣ ـ التأكيد على ضرورة أن يدرب النزلاء على مهن وحرف تتمشى مع احتياجات خطط التنمية من العمالة، حتى نضمن توظيف النزلاء بعد تخرجهم، ويعتبر هذا الشرط من الشروط التي يجب أن تحظى بعناية خاصة حيث أشارت بعض الدراسات الى أن عدم تأهيل النزلاء على مهن يحتاجها المجتمع يترتب عليه عدم امكانية اشتغالهم بعد انقضاء مدة عقوبتهم.[1]

---

١ ـ أكدت دراسة أجريت على مؤسسات الفتيات المعرضات للانحراف ومقترحات تطويرها على النتيجة السابق ايرادها في هذا البحث. حيث =

٤ ـ توفير المدربين الأكفاء المتخصصين.
٥ ـ كفاية فترة التدريب حتى يتمكن النزيل من الالمام بكافة جوانب الحرفة أو المهنة التي يتدرب عليها.

ثامناً: الصعوبات التي تواجه برامج التدريب المهني:

هناك مجموعة من الصعوبات التي تواجه برامج التدريب المهني تأهيل النزلاء داخل المؤسسات الاصلاحية وتحول دون تحقيقها للأهداف المتوخاة، ويمكن أن نصنف هذه الصعوبات الى نوعين أساسيين نعرض لهما بالتفصيل على النحو التالي:

أ ـ الصعوبات المتعلقة بالبرامج التدريبية المنفذة داخل المؤسسات الاصلاحية:

من أهم هذه الصعوبات مايلي:
١ ـ عدم مناسبة البرامج التدريبية المتاحة لرغبات وقدرات واستعدادات النزلاء، تؤدي الى عدم استفادة النزيل من البرامج التدريبية المتاحة، وحتى اذا اضطر تحت ضغط الحاجة

= تبين أن عدد الفتيات التي تم تدريبهن بلغ ١٥٣ حالة أمكن خلال عام باكمله تشغيل ١١ حالة منهن فقط. ولمزيد من التفاصيل راجع: حامد توفيق عبدالوهاب، محمد كامل السيد. مؤسسات الفتيات المعرضات للانحراف ومقترحات تطويرها. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي. المرجع السابق. ص: ١٤٢

الى الانخراط في برنامج تدريبي لا يستهويه ولا يتناسب مع امكاناته فإن النتيجة المتوقعة هي عدم استفادته من البرنامج التدريبي.

٢ ـ عدم كفاية وكفاءة البرامج التدريبية في اعداد النزلاء اعداداً مهنياً بمستوى من الكفاءة يماثل برامج التدريب المتاحة في المجتمع الخارجي، يترتب على ذلك ألا يجد النزيل بعد انقضاء عقوبته مجالاً للعمل في المجتمع أمام منافسة من هم أقدر وأكفأ منه

٣ ـ تركيز البرامج التدريبية على حرف ومهن تقليدية لا ترتبط باحتياجات المجتمع من العمالة ومن ثم لا يجد الخريج فرصة للانخراط في العمل بعد تخرجه، ويعد ذلك أمراً خطيراً حيث يترتب على ذلك ضياع كل الجهود التي بذلت والامكانات التي حشدت في تنفيذ تلك البرامج التدريبية دون عائد يذكر، والأخطر من ذلك أن الخريج في ضوء هذه الصعوبات قد يتجه الى طريق الجريمة مرة أخرى، وذلك يستلزم حشد الجهود مرة أخرى وتكريس الامكانات لاعادة تأهيله، وكل ذلك يمثل فقداً واهداراً لامكانات المجتمع وهو ما لا يمكن أن تتحمله امكانات الدول النامية.

ب ـ **الصعوبات التي تعود الى المجتمع:**

ومن أهم هذه الصعوبات مايلي:

١ ـ تتصل هذه الصعوبة بتشغيل النزيل بعد الافراج عنه، ويقصد بالتشغيل عملية المساعدة في البحث عن العمل، وعملية

المساعدة في الدخول فيه[1]، وتوضيحاً لهذه الصعوبة نقول إنها متعددة الأبعاد. فبعدها الأول يتعلق بعدم قيام الأجهزة المسئولة عن الرعاية اللاحقة للمذنبين بالتخطيط لتوفير فرص لعملهم بعد تخرجهم، ويترتب على ذلك زيادة معاناة النزلاء بعد الافراج عنهم وتوترهم وتضخيم ما نسميه (بأزمة الافراج).
أما بعدها الثاني فيتعلق بتعدد الأجهزة العاملة في مجال الرعاية اللاحقة وعدم وجود تنسيق رأسي أو أفقي بينها مما يؤدي الى تكرار الجهود وازدواجها وتضاربها.

٢ ـ وتتعلق الصعوبة الثانية بالمعوقات التشريعية القائمة في بعض المجتمعات والتي تقف في كثير من الأحيان حجر عثرة في اتمام عملية التشغيل للمفرج عنهم، ومن أمثله هذه الصعوبات التشريعية مايلي:

أ ـ إن مراقبة الشرطة لبعض الجانحين كما تقضي به نظم المجتمع نتيجة لتطبيق خاطىء لنصوص القانون، أو لعدم توفر الامكانات أو لعدم الأخذ بالروح الاجتماعية عند التطبيق كثيراً ما تعوق من اصلاح المجرمين وتأهيلهم للحياة الشريفة[2].

ب ـ ما تشترطه بعض القوانين من ضرورة خلو طالب عمل معين أو وظيفة معينة أو مهنة معينة من السوابق الجنائية أو من

---

١ حامد عبدالسلام زهران. المرجع السابق. ص: ٣٨٩

٢ ـ محمد نيازي حتاته. معوقات قانونية للرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم. بحث مقدم للمؤتمر الخامس للجمعية العامة للدفاع الاجتماعي. المرجع السابق. ص: ١٥

بعضها يعوق أيضاً من عملية تشغيل النزلاء بعد تخرجهم [1].

٣ ـ تقصير الأجهزة المعنية في تهيئة الجمهور والرأي العام للتعاون في تقبل المجرمين بعد خروجهم، كثيراً ما يعوق عملية تأهيلهم بصفة عامة [2]

٤ ـ عدم تهيئة أسرة المسجون وتأهيلها والأخذ بيدها واعدادها اعداداً مناسباً كثيراً ما يؤدي الى عدم تكيف النزيل ـ بعد انقضاء مدة عقوبته ـ مع المجتمع الخارجي [3]

تاسعاً: التصور المقترح لمواجهة الصعوبات السابقة:

لعل من المنطقي أن ينقسم تصورنا هذا الى قسمين أساسيين:
الأول: يعنى بمواجهة الصعوبات الراجعة الى برامج التدريب المهني.
أما الثاني: فيهتم بمواجهة الصعوبات الراجعة الى المجتمع ـ وسنعرض لهذين التصورين فيما يلي:

أ ـ التصور المتعلق بمواجهة وتذليل الصعوبات المتصلة ببرامج التدريب المهني:

يمكن عرض أهم جوانب هذا التصور فيما يلي:

---

١ ـ محمد نيازي حتاتة المرجع السابق. ص: ٢١

٢ مصطفى رزق مطر نحو رعاية أفضل لخريجي السجون وأسرهم. بحث مقدم للمؤتمر الخامس للدفاع الاجتماعي. المرجع السابق. ص: ٣١

٣ ـ محمد سامي اسماعيل، عصام أبو الليل. المرجع السابق. ص: ١٠٨

١ ـ أن تُعنى الدول العربية من خلال مراكزها البحثية العاملة في مجال الجريمة بالقيام ببحوث امبريقية عن الصعوبات التي تواجه برامج التأهيل في المؤسسات الاصلاحية، بحيث يترتب على معطيات ونتائج هذه البحوث وضع سياسات وخطط وبرامج التأهيل في المؤسسات الاصلاحية على نحو يكفل تلافي صعوبات التدريب ويحقق الفوائد المرجوة منه

٢ ـ مراعاة تنوع برامج التدريب في المؤسسات الاصلاحية بحيث تتمكن هذه البرامج المنوطة سن تغطية وتلبية رغبات عدد مناسب من نزلاء المؤسسات الاصلاحية، مع التأكيد على أن هذا التنوع من البرامج التأهيليه في الدول العربية يجب أن يتم في ضوء ظروف كل مجتمع من ناحية واقتصاديات تنوع البرامج من ناحية أخرى.

٣ ـ النظر في امكانية تأهيل المسجونين في مراكز التأهيل الخارجية مع الأخذ في الاعتبار دواعي الأمن من ناحية والفائدة المتحققة من هذا التأهيل من ناحية أخرى.

٤ ـ إن تركز البرامج التدريبية على الحرف أو المهن التي تخرج العمالة الفنية التي يحتاجها المجتمع حتى نضمن تشغيل المسجونين بعد الافراج عنهم، وتنفيذ ذلك يستدعي من الأجهزة المعنية القيام بتحليل احتياجات خطط التنمية س العمال بصفة عامة وامكانات أجهزة التعليم والتدريب في المجتمع في الوفاء بهذه العمالة المطلوبة ومعرفة النقص ـ الاعداد التي لا يمكن أن تدبرها أجهزة التعليم والتدريب ـ حتى يمكن أن تركز عليها البرامج

التدريبية في المؤسسات الاصلاحية.

٥ ـ أن تقوم الأجهزة المعنية بتغيير وتعديل برامج التأهيل بتلك المؤسسات وفقاً للتغيرات التي تطرأ على احتياجات خطط التنمية من العمالة في كل مجتمع.

٦ ـ التركيز على أن يُمكن البرنامج التأهيلي في المؤسسة الاصلاحية من تأدية عمله بمهارة تمثلة مهارة خريج مراكز التأهيل الخارجية

٧ ـ أن يلحق السجين بعد تأهيله مهنياً بعمل في ذات المهنة أو الحرفة التي درب عليها حيث أن ذلك يؤدي الى زيادة خبراته وتنمية مهاراته ورفع كفاءته ومن ثم يتمكن حال تخرجه من منافسة العمالة الأخرى الموجودة في سوق العمل ويضمن وجود فرصة لتشغيله بعد تخرجه

ب ـ التصور المتعلق بتذليل الصعوبات الراجعة للمجتمع:

بداية يهمنا أن نؤكد على أن هذا التصور يحتاج الى أن نتصوره بمعالجة عن الرعاية اللاحقة للمنحرفين، على اعتبار أنه يرتبط ارتباطاً مباشراً بجوانب هذه الرعاية المختلفة، تلك الرعاية التي تعتبر على درجة كبيرة من الأهمية في تكملة جهود الاصلاح والعلاج الذي عنيت به المؤسسات الاصلاحية أثناء فترة العقوبة

ونظراً لأن موضوع الرعاية اللاحقة من الموضوعات المتشعبة الأبعاد والمتعددة العناصر لذا ستكون معالجتنا باختصار تخدم غرض البحث، على أمل أن يقوم المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب

مستقبلا بتنظيم ندوة مستقلة حول هذا الموضوع الهام[1]
وسنعرض فيما يلي للرعاية اللاحقة باختصار:

مفهوم الرعاية اللاحقة:

يمكننا تحديد مفهوم الرعاية اللاحقة في «تلك الجهود العلمية التي تقوم عليها أجهزة مختصة ومتعاونة ـ أهلية وحكومية ـ بغرض رعاية النزيل وأسرته والمجتمع أثناء فترة العقوبة وقبل الافراج وبعد،

---

١ ـ لمزيد من التفاصيل حول موضوع الرعاية اللاحقة يرجع الى: يس الرفاعي. الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والاصلاحية. المرجع السابق. ص: ٦٩ ـ ١١٠، يس الرفاعي. الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والاصلاحية بجمهورية مصر العربية. المجلة الجنائية القومية. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. العدد الثاني. المجلد الثاني عشر القاهرة: يوليو ١٩٦٩ ص: ٢٨٧ ـ ٣٧٥، رضا اسماعيل حسن. برامج المراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة للأحداث ومقترحات تطويرها. بحث منشور في المؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي. المرجع السابق. ص: ٦٥ ـ ٧٧، عدلي مصطفى بغدادي. جمعيات رعاية المسجونين المفرج عنهم ومقترحات تطويرها. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي. نفس المرجع السابق. ص: ١٨٧ ـ ٢٠١، محمد نيازي حتاتة. معوقات قانونية للرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم. المرجع السابق. ص: ٧ ـ ٢٧، مصطفى رزق مطر. نحو رعاية أفضل لخريجي السجون وأسرهم. المرجع السابق. ص: ٢٨ ٤٦، محمود محمد التلتي. دور مصلحة السجون في تطوير الرعاية اللاحقة لخريجي السجون. بحث منشور في المؤتمر الخامس للدفاع الاجتماعي. القاهرة: ٥ ٧ مايو. ص: ٤٧ ـ ٨٣.

وذلك بهدف اعادة تكيف النزيل مع مجتمعه وحماية المجتمع من مشاكل العود للجريمة، ومساعدة المجرم على مواجهة المشاكل التي تواجهه بعد الافراج عنه».

فلسفة الرعاية اللاحقة:

تقوم فلسفة الرعاية اللاحقة على[1]:

١ ـ إنها تستهدف صالح المجتمع وصالح المفرج عنه في نفس الوقت.
٢ ـ إنها يجب أن تبدأ مع بدء تنفيذ العقوبة في المؤسسة العقابية
٣ ـ إنها مسئولية مشتركة للأجهزة الحكومية والهيئات الأهلية المختصة.
٤ ـ إنها تعتمد على المجتمع ودوره في اعادة تكيف المذنب مع مجتمعه.
٥ ـ إنها تعتمد على التنسيق بين جهود سائر الجهات المعنية

أهداف الرعاية اللاحقة:

يمكن تحديد أهداف الرعاية اللاحقة في هدفين أساسيين أولهما هدف اجتماعي وانساني والثاني هدف أمني عام.[2]

ويتمثل الهدف الاجتماعي والانساني في متابعة التوجيه المهني والرعاية الاجتماعية للمسجونين والمحبوسين احتياطياً ومدى تقدمهم

---

١ ـ مصطفى رزق مطر المرجع السابق. ص: ٢٨
٢ ـ يس الرفاعي. المرجع السابق. ص: ٣٥٥.

في التدريب المهني وكفالة وسرعة وصول الضمان الاجتماعي ومعاونتهم في الحصول على وظائف وأعمال ملائمة تكفل أسباب العيش الشريف لهم والتغلب على أية مشكلات تعترض استقرارهم واندماجهم في المجتمع، واتاحة الفرصة لتوفير فرص الكسب الشريف للقادرين من أفراد أسرهم، ومساعدة أبنائهم على الانتظام بالمدارس والعمل على استقرارهم الدراسي والنفسي والاسهام في حل أية مشكلات تتعرض لها الأسرة.

أما عن الهدف الأمني العام فيتحدد في أن العمل الأساسي لجهاز الشرطة هو منع الجريمة قبل وقوعها ورغم ذلك نجد أن بعض المفرج عنهم يعودون الى ارتكاب الجرائم المخلة بالأمن العام، الأمر الذي يسبب المتاعب والقلق لأجهزة البحث الجنائي

ولاشك أن المفرج عنهم يعودون للجريمة عندما يجدون أبواب العمل وسبل الرزق والكسب الشريف قد سدت أمامهم، وهنا تبرز أهمية دور العاملين في مجال الرعاية اللاحقة المؤمنين برسالتهم في ايجاد فرص العمل الشريف لهذه الفئة ومساعدتهم وحل مشاكلهم بهدف ابعادهم عن الانحراف واصلاحهم واعادتهم كمواطنين صالحين بالمجتمع.

لذا اهتمت المجتمعات بمشكلات المفرج عنهم واتخذت التدابير اللازمة لمساعدتهم وتهيئة فرص العمل الشريف لهم من خلال الرعاية اللاحقة ليس فقط من الناحية الانسانية والاجتماعية بل باعتبارها ضرورة لحماية أمن المجتمع خاصة وأن عودة المفرج عنهم

الى اتيان السلوك المضاد للمجتمع قد يدفع أفراد أسرهم الى الانحراف، وقد يشجع المنحرف الصغير غيره للانضمام اليه مما يخلق أجيالا متعاقبة من المجرمين الجدد.

الرعاية اللاحقة بين الاجبارية والاختيارية:

من الجائز أن تكون الرعاية اللاحقة اجبارية أو اختيارية ، ومفهوم الرعاية اللاحقة الاجبارية المتعارف عليه هي تلك الرعاية التي تلحق الافراج المشروط بأي صورة من صوره الحديثة (مثل الافراج على نظام البارول) [1] كلازمة له سواء أكان مثل ذلك الافراج انتقالياً أو تلقائياً

والرعاية اللاحقة الاختيارية هي الرعاية اللاحقة التي تمنح للمفرج عنهم الذين يتسلمونها والتي يكون لهم مطلق الحرية في قبولها أو رفضها عندما تقدمها المنظمات والأجهزة المختصة تلقائياً

---

١ ـ يقصد بـ (البارول) أو الافراج الشرطي، افراج مشروط عن السجين على أساس انتقائي متى ثبت أن سلوكه قد تعدل، ويستوجب قضاء المذنب فترة داخل السجن ويتم عادة بواسطة مجلس الافراج الشرطي الذي يعتبر من الهيئة التنفيذية التي تدير السجن. ويتضمن عنصر المراقبة الاجتماعية بعد الافراج بمعرفة ضابط البارول، ولمزيد من التفاصيل حول الافراج الشرطي (البارول) أنظر سعد المغربي، السيد أحمد الليثي. المرجع السابق. ص: ٣٧٠ ـ ٣٧٦.

أنماط الرعاية اللاحقة:

للرعاية اللاحقة أنماط متعددة نذكرها فيما يلي[1] :

النمط الأول: وهو النمط التقليدي أو البدائي وتسند مهمة الرعاية اللاحقة فيه الى أفراد متطوعين أو جمعيات وهيئات خيرية تطوعية.

النمط الثاني: وهذا النمط أكثر تنظيماً س الأول وأوفر نضجاً وفيه تقوم الدولة بتفويض منظمات تطوعية للقيام بالنيابة عنها بخدمات الرعاية اللاحقة بعد أن تكون تلك المنظمات قد حددت أغراضها ووظائفها تحديداً واضحاً وتعهدت رسمياً بالقيام بالتزاماتها تحت رقابة الدولة وتحكمها مكونة بذلك جهازاً رسمياً أو شبه رسمي.

النمط الثالث: يعتبر هذا النمط من أرقى أنماط التنظيم شأناً وأعظمها فاعلية، ويتضمن هذا النمط التنظيمي ادارة الرعاية اللاحقة بمختلف صورها بواسطة جهاز حكومي خاص.

ولا يعني وجود هذا النمط التطوري المتقدم الغاء دور القطاع الأهلي في مجال الرعاية اللاحقة، وإنما يعني أن الدولة أصبحت مسئولة مسئولية أساسية عن الرعاية اللاحقة، والأمر على هذا النحو لا يمنع من وجود أجهزة أهلية تدعم الأجهزة الحكومية ـ وتحت اشرافها ـ في هذا المجال، شريطة أن يكون هناك تنسيق بين هذه الهيئات حتى لا يحدث تكرار في الجهود وازدواج أو تضارب في الخدمات.

---

١ يس الرفاعي. المرجع السابق. ص: ١٠٧ ـ ١٠٩

الرعاية اللاحقة تشمل السجين وأسرته والمجتمع:

لا تقتصر خدمات الرعاية اللاحقة على السجين وحده وأسرته فقط وانما تمتد لتشمل المجتمع كذلك، ولا تبدأ الرعاية اللاحقة بعد خروج السجين وانما تبدأ منذ بداية تنفيذ العقوبة وأثناءها وقبل الافراج وبعده.

ويمكننا أن نؤكد على ما سبق من خلال سرد بعض نصوص قواعد الحد الأدنى التي تتعلق بالرعاية اللاحقة.

فلقد نصت القاعدة رقم ٨٠ على:

«يجب أن توجه العناية من بداية تنفيذ العقوبة الى مستقبل المسجون بعد الافراج، ويجب أن يشجع ويساعد على المحافظة على علاقاته بالأشخاص أو الهيئات الخارجية التي يمكنها افادة مصالحه ومصالح أسرته وتسهيل عودته للاندماج في المجتمع، أو انشاء علاقات من هذا القبيل».

وتنص القاعدة رقم ٨١ في فقرتها الأولى أيضاً على ما يلي:

«يجب على المصالح والهيئات الحكومية والأهلية، التي تعنى بمساعدة المسجونين المفرج عنهم على الاستقرار وتيسير اندماجهم في المجتمع، أن تبذل ما في وسعها لتزويد المفرج عنهم بالمستندات وأوراق تحقيق الشخصية الضرورية لهم، ومدهم بالمسكن والعمل والملابس اللائقة والمناسبة لحالة الطقس وكذلك بالوسائل اللازمة لوصولهم الى حيث يرغبون الاقامة وتهيئة ما يقوم بأودهم خلال الفترة التالية مباشرة للافراج عنهم».

ونصت القاعدة رقم ٦٤ على ما يلي:

«إن واجب المجتمع لا ينتهي بالافراج عن المسجون، ولذلك ينبغي قيام هيئات حكومية وخاصة قادرة على مد المسجون المفرج عنه برعاية لاحقة فعالة تهدف الى تقليل التحامل عليه والى تأهيله اجتماعياً».

وبعد هذه الاشارة المختصرة لبعض جوانب الرعاية اللاحقة ـ المرتبطة بموضوع دراستنا ـ ننتقل الى تبيان تصورنا الخاص بتذليل الصعوبات التي تواجه التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية والراجعة الى المجتمع، ويمكن تحديد أهم معالم هذا التصور فيما يلي:

أولا: بالنسبة للتشريع يُقترح:

١ ـ اعادة النظر في قانون الوضع تحت مراقبة الشرطة، بحيث يصبح نوعاً من الاختبار القضائي الذي يستهدف اصلاح المجرمين وتأهيلهم للحياة الشريفة

٢ ـ اعادة النظر في النظم المعمول بها في شأن ظهور السابقة الأولى في صحف الحالة الجنائية التي يطلبها الأفراد للعمل بحيث يقتصر ظهورها في هذه الصحف على حالات الادانة في الجرائم الخطيرة أو الجرائم الماسة بالشرف أو الأمانة أو النزاهة أو سوء الخلق أو غيرها من الجرائم التي يمثل مرتكبها خطورة حقيقة على العمل المطلوب أداؤه.

٣ ـ إعادة النظر في القوانين التي تنظم ممارسة الأعمال أو المهن أو

الحرف بحيث يستبعد منها اشتراط الخلو من السوابق الجنائية لمن يشغلها طالما أن هذه السوابق محكوم بها في جرائم لا علاقة لها بهذه الأعمال أو المهن أو الحرف ولا تعتبر تهديداً محتملا لسلامة ممارستها وبحيث يكون معيار الحرمان من الترخيص بممارستها هو مجرد نوع العقوبة السابق الحكم بها أو مجرد جسامتها.

٤ ـ التوصية لدى جهات التشريع بالوطن العربي أن تنص في قانون العمل الخاص بكل دولة على تخصيص نسبة من الوظائف المختلفة بالهيئات والمؤسسات للمفرج عنهم أسوة بما هو متبع مع المعوقين.

ثانياً: بالنسبة للأجهزة:

يقترح ما يلي:

أ ـ إنشاء جهاز مركزي أو مجلس أعلى للرعاية اللاحقة يضم في عضويته ممثلين عن الوزارات والهيئات التي لها علاقة بالرعاية اللاحقة ـ حكومية وأهلية، مثل وزارة الشئون الاجتماعية، وزارة الداخلية، وزارة العمل، وزارة الأوقاف، وزارة التأمينات، وزارة الصحة، ادارات الرعاية اللاحقة، جمعيات رعاية أسر المسجونين. وما الى ذلك، ويمكن أن يضم هذا الجهاز في عضويته أيضاً بعض الخبراء والمهتمين بهذا المجال.

وتناط بهذا المجلس المسئوليات التالية:

١ ـ وضع السياسة العامة للرعاية اللاحقة للمنحرفين الأحداث والكبار على مستوى الدولة.

٢ ـ التخطيط للرعاية اللاحقة على مستوى الدولة.
٣ ـ التنسيق بين الأجهزة الحكومية والأهلية العاملة في مجال الرعاية اللاحقة على المستوى الأفقي والمستوى الرأسي.
٤ ـ وضع خطط لتدريب العاملين في مجال الرعاية اللاحقة لتنمية خبراتهم ومهاراتهم وزيادة معارفهم.
٥ ـ الاشراف على الأجهزة الأهلية المعنية بالرعاية اللاحقة للتأكد من أنها تقدم خدماتها بمستوى مقبول.
٦ ـ وضع خطط تحويل أجهزة الرعاية اللاحقة ولاسيما الأهلية منها.

٧ ـ وضع خطط لتدعيم الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة في مجال الملاحقة مع اعطاء اهتمام للتدعيم الفني.
٨ ـ وضع خطة عامة للبحوث والدراسات اللازم اجراؤها والتي يمكن أن يستفاد بمعطياتها ونتائجها في تطوير أجهزة الرعاية اللاحقة.
٩ ـ القيام بوضع خطط للمشروعات والتجارب الرائدة في هذا الميدان بغرض استحداث انماط جديدة وهامة في هذا الميدان وتطوير الخدمات القائمة

ب ـ النظر في امكانية انشاء مراكز انتاجية لتشغيل المفرج عنهم، وذلك يستدعي من أجهزة الدولة المختلفة اجراء دراسة شاملة حول هذا الموضوع تشترك فيها الأجهزة المعنية مثل وزارة الشئون ووزارة الداخلية، ووزارة العمل، ووزارة الصناعة، وأجهزة الرعاية اللاحقة بحيث يترتب على هذه الدراسة التأكد

من اقتصاديات المشروع ومن المراكز التي يجب اقامتها ارتباطاً بظروف واحتياجات كل مجتمع، ومردود هذا الشكل التشغيلي الجديد على استقرار السجين وأسرته وعدم عودته الى طريق الجريمة والانحراف مرة أخرى.

جـ ـ العمل على زيادة الاعانة الحكومية المختصة للجمعيات والمؤسسات الخاصة العاملة في هذا المجال حتى تستطيع أن تنهض بمسئولياتها بصورة أفضل.

د ـ العمل على تدعيم الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة في مجال الرعاية اللاحقة بالعناصر الفنية من الاختصاصيين الاجتماعيين وغيرهم، حتى نضمن سلامة العمل وفاعليته من الزاوية العلمية

هـ ـ العمل على زيادة مقدار المساعدة التي تصرف لأسرة السجين وتفريدها، أي أن تحدد قيمة الاعانة وفقاً لظروف كل أسرة وأن توالي الأجهزة الفنية اعادة النظر في الاعانات المقررة وفقاً للمتغيرات الاقتصادية التي تسود المجتمع.

و ـ من المفضل في بعض الحالات عدم منح إعانة للأسرة وتقديم مساعدات عينية أو مساعدة بعض أفرادها على التدريب على مهنة أو حرفة يمكن أن تدر على الأسرة دخلا يفي بالتزاماتها

ثالثاً: فيما يتعلق بالمجتمع بصفة عامة:

يُقترح الآتي:

من المناسب أن تقوم الأجهزة المعنية بالرعاية اللاحقة بالتعاون

مع مصلحة السجون ووزارة الاعلام بوضع خطة لتوعية الجمهور وتنوير الرأي العام بالنسبة لدورهم مع رعاية هذه الفئة ومساعدتها على عدم العود للجريمة، ومن المناسب أن تهتم هذه الخطة بمايلي:

أ ـ تخصيص برامج في التلفاز والاذاعة وغيرهما من أجهزة الاعلام الجماهيرية عن الجريمة ودور الجماهير في وقاية المجتمع من الجريمة

ب ـ من المناسب أن تركز أجهزة الاعلام في برامجها على المدخل الاسلامي على اعتبار أن الدول العربية مجتمعات مسلمة وأن الجانب الاسلامي له تأثيره الكبير على المسلمين في هذا الشأن فدعوة الاسلام للمسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يمكن أن يكون محوراً لهذه البرامج

جـ ـ من المفيد أن تركز هذه البرامج على اعطاء صورة حية لما يحدث في المؤسسات الاصلاحية من عمليات لاعادة تأهيل النزلاء تأهيلا شاملا يمكنهم من العودة الى مجتمعهم مواطنين صالحين، فمثل هذه البرامج قد تغير من أفكار ومعتقدات الجماهير بالنسبة للمجرمين.

د ـ من المناسب أيضاً أن تركز هذه البرامج على اعطاء نماذج من المجرمين الذين عادوا الى مجتمعهم ونجحوا في التوافق معه وبرزوا في مجال عملهم.

هـ ـ من الملائم أيضاً أن تهتم هذه البرامج بابراز دور الجماهير في التعامل مع هذه الفئة بعد الافراج عنها، وأهمية هذا الدور في اصلاح أحوال المجرمين واستقرارهم في مجتمعهم وعدم عودتهم الى السلوك الانحرافي.

و ـ من المفيد كذلك أن تعطي هذه البرامج نماذج من المعاملة السيئة للجماهير للمفرج عنهم وكيف أن هذه المعاملة تؤدي الى الاضرار بهذه الفئة ومعاودتها مرة أخرى لارتكاب الجريمة وما يترتب على ذلك من أضرار على الجماهير والمجتمع بأسره.

ز ـ لا مانع من الاستفادة بالبرامج الناجحة التي تعدها الدول المتقدمة في هذاالشأن على أن يراعى في اختيار هذه البرامج مناسبتها لظروف مجتمعنا العربي.

ح ـ أن تخضع هذه البرامج للتقويم المستمر حتى نعدّل ونغيّر فيها بما يكفل لها الفاعلية المطلوبة في تحقيق مشاركة الجماهير في منع الجريمة

الخاتمـــــة

حاولنا فيما سبق أن نغطي الأبعاد المختلفة لموضوع التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية ودوره في الحد من الجريمة، وقد استبان لنا من المعالجة أن للتدريب المهني أهمية لا تنكر في هذا الشأن وأن كافة المؤسسات الاصلاحية ـ ادراكاً منها لهذه الأهمية ـ أدخلت التدريب المهني ضمن برامج تأهيل النزلاء.

وقد أكدنا على أن التدريب المهني ليس هو المتغير الوحيد الذي يؤدي الى الحد من الجريمة وانما هو متغير له دوره الأكبر في اطار متغيرات كثير تسهم جميعها في الحد من الجريمة

كما ألمحنا الى أن برامج التدريب المهني لا توجه الى النزلاء جميعاً وانما الى فئات معينة فقط، وأشرنا الى أهمية عمل النزيل بعد تدريبية ـ في السجن ـ في عمل من نفس طبيعة المهنة التي تدرب عليها.

واهتم الباحث أيضاً بالتأكيد على أن التدريب المهني لا يمكن أن يحقق أهدافه في الحد من الجريمة الا إذا صممت برامجه على أسس علمية توفر الضمانات والشروط العامة والخاصة لنجاح التدريب في تحقيق أهدافه

وعني البحث كذلك بايراد الصعوبات التي تواجه برامج التدريب المهني وتحول دون تحقيق أهدافه سواء كانت هذه الصعوبات راجعة الى البرنامج التدريبي أو الى المجتمع بصفة عامة

وحاول البحث أن يطرح بعض المقترحات التي قد يستفاد منها في تذليل الصعوبات السابقة، ورغم اهتمام المقترحات الخاصة بكلا النوعين من الصعوبات الا أن البحث أعطى عناية خاصة بالصعوبات المتعلقة بالمجتمع من ظاهرة العود الى الجريمة

ويأمل الباحث أن يخصص المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ندوة مستقلة عن الرعاية اللاحقة للمذنبين صغاراً وكباراً، وأن يهتم أيضاً باجراء دراسة امبريقية عن واقع التدريب المهني في المؤسسات الاصلاحية بالوطن العربي، فلعل هذه الدراسة تسفر عن نتائج هامة تعيننا على تصويب مسار التدريب المهني في تلك المؤسسات.

المراجـــــع

- انحراف الأحداف في التشريع العربي المقارن. طه أبو الخير، منير العصرة. منشأة المعارف. الطبعة الأولى. القاهرة: ١٩٦١م.
- انحراف الأحداث. أنور محمد الشرقاوي. دار الثقافة للطباعة والنشر القاهرة: ١٩٧٧م.
- انحراف الأحداث ومشكلة العوامل. منير العصرة. المكتب العصري الحديث للطباعة والنشر الاسكندرية: ١٩٧٤م.
- تطبيق قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين في البلاد العربية حسن المرصفاوي. بحث منشور في المجلة الجنائية القومية. المركز القومي للبحوث الاجتماعية الجنائية العدد الأول. المجلة السابع عشر القاهرة: مارس ١٩٧٤م.
- تطوير مؤسسات الأحداث وبرامجها محمد كمال أبو سيف. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي. الجمعية العامة للدفاع الاجتماعي. الكتاب الأول من سلسلة مطبوعات الدفاع الاجتماعي القاهرة: ٧ ـ ٩ يونيو ١٩٧٧م.
- تطوير الرعاية اللاحقة لخريجي السجون وأسرهم. محمد سامي اسماعيل، عصام أبو الليل. بحث مقدم للمؤتمر الخامس للجمعية العامة للدفاع الاجتماعي. القاهرة: ٥ ـ ٧ مايو ١٩٨٤م.
- التوجه والارشاد النفسي. حامد عبدالسلام زهران. عالم الكتب. الطبعة الثانية القاهرة: ١٩٨٠م.

- الجرائم والعقوبات في الشريعة الاسلامية. توفيق علي وهبة. دار عكاظ للطباعة والنشر جدة: ١٣٩٩هـ.
- الخدمة الاجتماعية ودورها القيادي في مجتمعنا الاشتراكي المعاصر سيد عويس. دار المعارف. القاهرة: ١٩٦٦م.
- دور الأخصائي الاجتماعي في مواجهة مشكلة الهروب من دور الايداع. عبدالنبي يوسف عبده. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان. القاهرة: ١٩٧٩
- الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين. محمد طلعت عيسى وآخرون. **مكتبة القاهرة الحديثة. القاهرة:**

- الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات العقابية والاصلاحية يس الرفاعي. المجلة الجنائية القومية المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية العدد الأول. المجلد الثاني عشر القاهرة: مارس ١٩٦٩م.
- السجون ومقترحات تطويرها محمد صلاح طه. بحث مقدم للمؤتمر الأول للدفاع الاجتماعي بالقاهرة:
- سيكولوجية الجنوح. عبدالرحمن عيسوي. منشأة المعارف بالاسكندرية (د.ت) مقدمة الكتاب.
- علم الاجرام وعلم العقاب. عبود السراج. دراسة تحليلية في علم أسباب الجريمة والسلوك الاجرامي جامعة الكويت. الطبعة الأولى. الكويت: ١٩٨١م.
- علم النفس الصناعي - المواءمة المهنية، الهندسة البشرية،

العلاقات الانسانية. أحمد عزت راجح. الدار القومية للطباعة والنشر الطبعة الثانية القاهرة: ١٩٦٥م.
- العمل في السجون المصرية محرم ابراهيم مصطفى. الاتحاد النوعي لجمعيات رعاية المسجونين وأسرهم. مؤتمر الرعاية الاجتماعية. القاهرة أبريل ١٩٧٣م.
- الفئات الخاصة وأساليب رعايتها - المجرمون. سعد المغربي، السيد أحمد الليثي. مكتبة القاهرة الحديثة القاهرة: (د.ت).
- المذنبون. أحمد مصطفى خاطر دار السعادة للطباعة والنشر الرياض: ١٣٩٧هـ.
- معجم ألفاظ القرآن الكريم. إصدار معجم اللغة العربية
- معوقات قانونية للرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم. محمد نيازي حتاته بحث مقدم للمؤتمر الخامس للجمعية العامة للدفاع الاجتماعي.
- نحو رعاية أفضل لخريجي السجون وأسرهم. مصطفى رزق مطر. بحث مقدم للمؤتمر الخامس للدفاع الاجتماعي.